الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذه إلى الوالدين الكريمين
والى زوجي و أولادي و كل أفراد عائلتي صغيرا
و كبيرا.

كلمة شكر

أتقدم بتحية شكر، واحترام خاص إلى الدكتور :"بوعرفة عبد
القادر" المشرف على هذه الرسالة، لما قدمه لي من دعم
جليل.كما أتقدم بشكر الأستاذ المساعد "صايم عبد الحكيم".

كما أتقدم بشكر عميق كله تقدير و عرفان إلى "زوجي" الذي لم يبخل علي بتوجيهاته و دعمه لي.
و تحية قلبية إلى كل الطاقم الإداري لمعهد الفلسفة.كما لا أنسى شكري الخالص إلى كل أفراد عائلتي.

مـقـدمـة :

إن موضوع البحث هو محاولة لدراسة فكر مونيتسكيو من خلال كتابه " روح الشرائع " وجون جـاك روسـو مـن خلال كتـابه " العقـد الاجتمـاعي " اعتمـادا علـى مبـدأ فصـل السـلطات و علاقتهـا مـع الحكومة ونظرية الشرعية .

هذه القضية تبدو قديمة من حيث تاريخ الفكر السياسي إلـى أنهـا لا تزال موضوع اهتمـام فـي الدراسـات المعاصـرة لأهميتهـا القصـوى بالنسبة لقيـام المجتمعـات و الـدول الحديثـة، ويحتـدم النقـاش فـي أيامنا هذه حول مسألة الحريـة السياسـية و الفرديـة والـتي يعتبرهـا الكـثير مـن المفكريـن و الفلاسـفة، جـوهر قيـام الكيـان السياسـي للدولة الحديثة و المجتمعات المتحضرة، هذه الحرية ليست إلا توفير الكفاءة و الإرادة لكل فرد في أن يقول رأيه في إدارة شؤون الحيـاة العامة و سياسة البلاد وذلك لكثرة أهميتها علـى حيـاته ومعتقـداته و فكره وتصوره لوجوده في هذا الكون .

يختار المواطن مستقبل علاقتـه التداخليـة مـع مجتمعـه قناعـة بـأنه الضامن له لحقوقه السياسية و التي من أهمها، حق النقـد لاصـحاب السلطة الذين يقودون شؤون الشعب و الدولة على وجه الخصـوص . إن هذه الحرية هي موضـوع اهتمـام الاسـتبداديين و الـديكتاتوريين في كل أنحاء الدولة و على مدى الزمـان، وذلـك لأنهـا تحرمهـم مـن بسط سيطرتهم و حكمهم على الناس بما تهوى أنفسهم،

مع عدم مراعاة حقوقية و شرعية القوانين التي يتحكمون باسمها . إن العصر الحديث هو عصـر الحريـات الفرديـة الـتي تعتـبر الضـامن الوحيد لحقوقه و يعج التاريخ السياسي للإنسانية بالأمثلة كالعبوديـة، الاستعمار، الزنجية، الفاشية، النازية و الشـيوعية الـتي ليسـت أقـل هذه الأمثلة ضراوة من سابقاتها حول الحرية السياسية .

لأجل قيام الحرية، لاجل قيام الديمقراطية، لاجل سعادة البشر، فان فصـل السـلطات موضـوع بحثنـا يـبرز أهميتـه القصـوى بالنسـبة لمجتمعاتنا التي ما زالت في طريق النمو و التطور .

1- <u>الإشكاليـة</u> :

إن الغاية من الدولة كأساس للفكرة الفلسفية و السياسية من حيث ارتباط قيامها بالغاية، بحيث تكون هذه الأخيرة دائمة الحضور كوعي سياسي وإلا انقرضت ودبت الفوضى في داخلها .

الاختيار الديمقراطي لا ينحصر فقط في تحصيل رأي الأغلبية بل أيضا في جعل سلطات الحكومة محددة و مقيدة بحرية المواطن، فالحرية تشترط الدفاع عنها في أي موقع تهاجم فيه لأجل إبقائها و إبقاء الدولة القائمة عليها .

إن إعلان حقول الإنسان و المواطن لسنة 1789 لأقوى شاهد على أهمية مبدأ الفصل للسلطات لكل مشروع دستوري، وكل مجتمع لا تتوفر فيه صيغة الفصل للسلطات لا يمكنه أن يدعي أنه قائم على دستور، بحيث أن الدستور بصفته القانون العضوي الأساسي لتقييد القوة السياسية فالفصل بين السلطات هو أصلا أداة التقييد . لاجل دراسة هذه النظرية يجب العودة إلى التعريفات التفصيلية و محيط ولادة الفكرة الأصلية لفصل السلطات من خلال كتابات مونتيسكيو و جون جاك روسو .

يعتبر مونتيسكيو من بين أهم من حاول تفسير نظرية فصل السلطات ، بحيث أنه درس فكر لوك و انتقل إلى إنجلترا لدراسة دستورها . بينما روسو درس القضية ، و تحمل صفة الناقد لها قبل أن يتبناها . لهذا يمكن تعريف فصل السلطات على أنه التمييز بين السلطة الشرعية و السلطة التنفيذية بحيث تستقبل كل واحدة عن الأخرى بحرية التدبير في داخل محيطها مع الإبقاء على التعاون لاجل تحصيل رفاهية المواطن . يقوم هذا التعاون من خلال وسائل تأثر و تأثير فيما بينهما مع تمكن كل

سلطة من حق الدفاع عن مكتسباتها القانونية التي في حالة استدامة الخلاف حولها، تعود الكلمة النهائية إلى الشعب ليفصل فيها . بهذا يكون فصل السلطات مسألة تقسيم و توضيح المفاهيم بين أعضاء الدولة . وهذا ما يحدو بنا طرح الإشكالية المتمحورة فيما : "هل يمكن قيام مشروع دستور دولة بدون فكر تفصيلي للسلطات و الوظائف العضوية للكيان السياسي ؟ " و" ماهي الغاية المرجوة من تقييد السلطة بالسلطة وهل يمكن حماية الحرية بدون تقييد للشرعية؟ " و " كيف ولدت فكرة التنظير لفصل السلطات وما مدى فعالية تطبيق هذه الفكرة ميدانيا ؟ " .

2- <u>هيكل البحث</u>

من أجل بلوغ هذا المسعى، التزمنا خطة اشتمل من خلالها الموضوع على مقدمة و ثلاثة فصول، و خاتمة احتوت جملة من النقاط التي تسنى لنا تسجيلها بعد إتمام معالجة الموضوع .
فلقد حاولنا في مذكرتنا هذه، توضيح نظرية فصل السلطات لدى مونتيسكيو وجون جاك روسو .
على هذا الأساس قسمنا البحث إلى مقدمة و ثلاث فصول و خاتمة .
فاحتوت المقدمة على عرض موضوع الإشكالية و منهجية البحث ومراحله . في حين أن الفصل الأول عنوانه السلطة في الفكر السياسي القديم و الحديث ويحتوي على مبحثين : المبحث الأول جينالوجيا السلطة، أو أصل مفهوم السلطة، و المبحث الثاني تاريخ السلطة بين الجمع و الفصل أما الفصل الثاني : فكان موضوعه نظرية فصل السلطات بين مونتيسكيو و جون جاك روسو، هو يحتوي على ثلاث مباحث:

- المبحث الأول : نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو .
- المبحث الثاني : نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو .
- المبحث الثالث : عنوانه، أوجه التشابه و الاختلاف بين روسو و مونتيسكيو، في حين اشتمل الفصل الثالث على تقييم النظريتين، مع محاولة تباين مبدأ فصل السلطات و آفاقه التطبيقية و احتوت الخاتمة على استنتاجات عامة .

3 - منهج البحث :

لشرح هذا الموضوع اعتمدنا على :

1- المنهج التحليلي النقدي .
2- المنهج المقارن : مقارنة بين مونتيسكيو و جون جاك روسو من أجل البحث في نقاط الاختلاف و التشابه و تحديد العلاقة بينهما .
لان إشكالية البحث تقتضي معرفة بالعناصر الجريئة لكل سلطة من السلطات الثلاث .

4 صعوبات البحث :

إن هذا البحث اعترضته عدة صعوبات، نذكر منها تداخل المفاهيم الفلسفية و القانونية للموضوع، و صعوبات في المدخل المفاهيمي (السلطة – الفصل) كذا صعوبة في الترجمة .
وما زاد الأمر صعوبة قلة الدراسات العربية في هذا الموضوع .

5- الدراسات السابقة :

لقد احتلت نظرية فصل السلطات مكانة جد هامة، و متميـزة داخـل حقل التفكير الفلسفي السياسي و الدراسات القانونية، بحيـث نجـد أن منذ القدم اهتم الكثير من الفلاسفة ورجال القانون الغربيين بهذا الموضوع مثل Marcel de la ، Carré de MALBERG ، ETSNEMAN BIGNE ، أما فيما يخص رسائل الدكتوراه، فنجد رسالة دكتوراه لـ : Robert CRUBEZEY ، و التي تحمل عنوان " فصل السلطات De la séparation des pouvoirs " و رسالة أخرى بعنوان :

" Le principe de la séparation des pouvoir D'Après l'Abbe de MALBY"

لـ : PAUL de MELLIS ، زد علـى ذلـك بعـض الكتـب و رسـائل دكتوراه و ماجستير التي كتبتها أنامل عربية منهم، عقلية خرباشـي و كتابها " العلاقة الوظيفية بين الحكومة و البرلمان " . أما فيما يخص رسائل الماجستير و الـدكتوراه نجـد رسـالة دكتـوراه لــ : سـعيد بـو الشعير بعنوان : " علاقة المؤسسة التشريعية بالمؤسسـة التنفيذيـة في نظام القانون" . - جامعة الجزائر 1984 - .

6- آفـاق البحث :

إن غايتنا بهذا الموضوع و اختيارنا الانشغال به لم يكن عبثا بل رسخته اعتبارت عدة، أهمها راجع إلى أهمية هذا الموضوع لأنه يبـدو قديما من حيث تاريخ الفكر السياسي إلا أنـه لا زال موضـوع اهتمـام في الدراسات المعاصرة لأهميته القصوى بالنسبة لقيام المجتمعات و الدول الحديثة، و أننا لندرك أن دراستنا لابد أن تحتوي على عثرات و ثغرات و لسوف نكون مدنين لكل من يقيل عثرة أو يسد ثغرة.

الفصل الأول

السلطة في الفكر السياسي القديم والحديث

المبحث الأول:

جينالوجيا أو أصل مفهوم السلطة

المبحث الثاني:

تاريخ السلطة بين الجمع و الفصل

المبحث الأول :

جينالوجيـا أو أصـل السـلطة .

مفهـوم السـلطة .
مفهـوم الفصل .

ارتأينا بداية، أن نرصد جملة من المفاهيم و نعمل على ضبطها، من حيث أنها ستكون حاضرة بشكل مكثف في ثنايا هذا الموضوع فيستعان بها دليلا موجها لنا في معالجة الإشكالية المطروحة و هي كالتالي :

1- مفهوم السلطة :

السلطة مصدر فعل ثلاثي أصله : س ،ل، ط، وله في اللغة العربية عدة دلالات نذكر منها على سبيل المثال ما يلي :

1- القهـر
2- القـوة
3- الطاعـة

1- القهـر : Crainte [1] القهر في اللغة يعنـي الغلبة و التغلب، نقول : " أخذهم قهرا ، من غير رضاهم، وفعله قهرا : بغير رضا . و القهر بالمعنى العام كل تأثير خارجي أو داخلـي يعوق حرية الفرد، كتأثير القوى المادية و تأثير الغرائز و الشهوات .
القهر بالمعنى الخاص هو القهر الاجتماعي، و هو كل ما يعوق حرية الفرد فـي المجتمع، وهو نوعان :
قهر منظم و قهر مبدد، و القهر عند بعضهم أساس الارتباط الاجتماعي .

ب- القـوة : Force [2] :

1- هي القدرة و الشدة و الطاقة، وضدها الضعف، نقول: " قوة الجسم، قوة الفكر وقوة الغريزة " .

2- القـوة : هي القهر العادي و الخارجي، أو الضرورة التي لا تستطيع الإرادة مقاومتها، ومنهم قولهم : استولــى عن الشيء بالقوة، و خضع للقوة، و القوة بهذا المعنـى مقابلة للحق، لأنها ليست حقا و أنها هي وسيلة للدفاع عن الحق و لمنع صاحب الحق من التمتع بحقه .

1- صليبا جميل، المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، 1994 ، ج 2 ص 200، 201 .

2- نفس المرجع، ص 201،202 .

3- القوة مصدر الحركة و الفعل، ومنه قولهم : قوة التحريك وقوة الطبيعة .
و القوة مقابلة للفعل (Acte) ومعناها كما قال ابن رشد : " الاستعداد الذي في الشيء و الإمكان الذي فيه لأن يوجد بالفعل و الإمكان صفة الشيء الحادث، أو المتهيئ للحدوث " .

ج- الطاعـة [1]:
هي الخضوع لمن بيده الأمر، و قيل موافقة الأمر طوعا (الجرحاني)، و التاء فيها ليست للمرة ، بل للدلالة على الكثرة ، أو لنقل الصفة إلى الاسمية، وهي مصحوبة بالتذلل و الانقياد لصاحب السلطة المطلقة، و طاعة الحر وهي لا تكون إلا عن

رضى و اختيار و طمأنينة، و الطاعة عند المعتزلة هي موافقة الإرادة .

أما السلطة في اللغة الأجنبية فيقابلها Le pouvoir و الذي أصله لاتيني ويعني به تحصيل و اختيار مستلزمات القوة و التسلط و إصدار الأوامر وذلك بواسطة مرتبة تمييزية في المجتمع، تسمح و تهيئ للضغط و إكراه المحكومين على فعل و تنفيذ أوامر المتسلط عليهم، و لا يتنافى هذا المفهوم مع أشكال حرية الاختيار و قبول السلطة من قبل المتسلط عليه، وهذا ما أشـار إليه روسل حين يقول :" إن ممارسة السلطة ليس بالضرورة مستلزمة لممارسة القوة الخالصة " [1] . وبهذا المعنى يمكن تعريف السلطة على أنها القوة الفاعلة و المرخص لها (Autorisé) لأجل بلوغ مصلحة أو منفعة مشتركة [2] .
فالسلطة بمعناها هي : " الحق في الأمر " و لأنها كذلك فهــي تستلزم أمـرا و مأمـورا و أمـرا .....آمرا : له الحق في إصدار الأمر إلى المأمور ..... ومأمرا عليه واجب الطاعة للأمر، و تنفيذ الأمر الموجه إليه [3] . إنها إذا علاقة بين طرفين متراضين مقومها الحق – الواجب . فاذا كان هذا الاعتراف تاما و متبادلا استقامت السلطة كعلاقة أمر مشروعة، وحصول أي خلل من جهة الآمر

1- André Jacob, les notions philosophiques , presses universitaire de France, T2, P2001 .

2- Ibid, Op , sit .

3- ظلال عبد الله، في معنى السلطة، مدخل إلى فلسفة الأمر،(محاضرة القيت في المركز الثقافي العربي في السقلية بتاريخ 18/05/2004

أو الأمر أو المأمور فان هذه العلاقة تتعرض للهون و التصدع، و قد تؤدي إلى الانهيار [1].
و السلطة هي غير التسلط، وغير السلطان، كما أنها تختلف تمامـا عن السيطرة .

2- التسلـط [2]:
هو انتحال للحق في الأمر من دون تبرير، أو من دون تبرير كاف و مقبول، أو هو تجاوز لحدود الحق في الأمر.
و إذا كان من السهل نظريا إدراك الفارق بين السلطة و التسلط، فمن العسـير عمليـا الحفـاظ علـى السـلطة خالصـة مـن أشـكال التسلط .

السلطـان :
هو القدرة الفعلية على تأثير في النفـوس م ن دون الـتزام معيـن، بحيث تصبح مطيعة لما يأتيهـا فـي العقـل أو فـي الوجـدان أو فـي العاطفة . هنا لا توجد علاقة الأمر ، الطاعـة القائمـة علـى الحـق- الواجب، بل علاقة الأمر القائمة على التأثير الفعلي التابع من قـوة

الشخصية و سحرها أو من حدة الذكاء، ولا يوجد تعارض بين السلطان و السلطة وأما أن تكون السلطة مقترنة بسلطان أو لا تكون .3

أما التعريف الفلسفي: فان السلطة تعني القوة شرطية أن لا تتحول هذه إلى مجرد فيزيائية، و لكن يجب أن تحتوي كما قال هوبز في الفصل العاشر من كتابه "le viathan " على طرائق و نماذج إنسانية لتأكيد القوة و تبريرها 4 .

وبمعنى ثاني فان السلطة تعرف على أنها القوة المسموح بها 5 .

وبهذا تكون السلطة على شكل تدرج منطقي متشابك يتم بموجب تحصيل القرارات الميدانية و الشرعية التي تقرها مجموعة بشرية ما . بهذا فانه كلما تجمع أفراد تحصلت سلطة لان عمل تجمع يحتاج بالضرورة إلى اتخاذ قرار إذا فانه شرعي الحديث بالسلطة الاقتصادية داخل المؤسسة و بالسلطة الدينية داخل

1- طلال عبد الله، في معنى السلطة، مدخل إلى فلسفة الأمر،(محاضرة القيت في المركز الثقافي العربي في السقلية بتاريخ 18/05/2004
2- نفس المرجع
3- André Jacob, les notions philosophiques, P2011 .
4- Ibid , Op, Sit P2012 .
5- Ibid, Op , Sit .

الكنيسة كما وضح روسل Russel في كتابه " Power " بينما نجد مصطلح السلطة الشرعية داخل السلطة المدنية أي مجموعة بشرية ذات سيادة مطلقة أو
نسبية . و عند أرسطو فان المجموعة السياسية (المدنية) (La cité) ه ي الجامعة و الشاملة لجميع المجموعات و التي بمقدورها إنشاء العدالة [1].

أما علم الاجتماع السياسي فيعرف السلطة على أنها قوة اجتماعية ضمن نسيج العلاقات الاجتماعية، يمكن المرء من تنفيذ رغبته مهما كانت مدى شرعيتها أو مطابقا للقوانين الاجتماعية، ماكس فيبر في " المبادئ الأساسية في علم الاجتماع " يعرف السلطة كما يلي : " نقصد بالنفوذ أو السلطة كل فرصة (إمكانية ضمن العلاقات الاجتماعية، تسمح للشخص بتنفيذ رغبته الخالصة، حتى لو كانت ضد مقاومة ما، و بغض النظر على أساس هذه الفرصة [2]، شهدت نقاشات الفلسفية الاجتماعية مؤخرا جدلا حول مصطلح السلطة يتركز حول الطبيعة التحجيمية أو التكمينية للنفوذ، بعض المدار ترى النفوذ أو السلطة على أنها أشكال القيود على تصرفات الإنسان، و في نفس الوقت هي ما يجعل الفعل ممكنا، حتى ضمن نطاق ضيق . معظم هذا النقاش نتج عن أعمال للفيلسوف ميشيل فوكو، الذي يقول مثل ميكيافيلي : " بأن النفوذ أو السلطة منصب استراتيجي معقد في مجتمع معين " [3]

ممارسة السلطة لا تحتاج بالضرورة لممارسة إكراه (عـن طريـق القوة و التهديد) لذا فان السلطة تتضمن كلا القـوتين الفيزيائيـة و السياسية .

2- الفصــل :
أما الفصل فهو مـن فعـل ثلاثـي] ف ، ص ، ل [يعنـي فـي اللغـة الدلالات التالية :
1- اللغة : يعني الفرق و التمييـز و رسـم الحـدود بيـن شـيئين أو مفهومين .
2- اصـطلاحا : فـان الفصـل فـي المنظـور السياسـي يقصـد بـه التمييـز ووضـع الحـدود العمليـة و التنظيميـة لمفـاهيم السـلطة و تقسـيمها إلـى ثلاث سـلطات متفاوتـة عمليـا، و يقصـد مـن جمـع الكلمتين الفصل و السلطة تحديد مفهوم التقسيم و التقاسم
" La division et l’interconnexion "

1- André Jacob, les notions philosophiques, P2012 .
2- Ibid , Op, Sit P2012 .
3- Ibid, Op , Sit .

للسـلطة و أنواعهـا، السـلطة التشـريعية، السـلطة التنفيذيـة و السلطة القضائية .
ولا يسعنا فـي ختام هذا المبحث إلا أن نذكر بأنه ستكون لنا وقفـة علـــى هـاته المفـاهيم و توظيفهـا عنـد الضـرورة ، مـع العلـم أن الموضوع الذي بين أيدينا للدراسـة عنـوانه فصـل السـلطات بيـن مونيسكيو و جون جاك روسو .

المبحـ

ث الثاني

السلطة بين الجمع و الفصل

I- وحـــــدة الســـــلطات وتجميعها

- أفلاطون
- القديس أوغسطين
- الفارابي
- ميكيافيلي

II- وحدة السلطات والتمييز بين وظائفها

- ارسطو
- هوبز
- جون لوك
- مونتسكيو
- جون جاك روسو

I- وحدة السلطات وتجميعها:

السياسة هي عمل موجه للإنسان ومن أجله، ومن ذلك فهي علم وفن، علم من حيث أنها معرفة، وفن من حيث أن لها معاييرها وقواعدها الآمرة والناهية، وتكاد تجمع جل المعاجم على أن السياسة أو "علم السياسة" ترتبط ارتباطا وثيقا بالسلطة والإصلاح والتوجيه والتدبير في شؤون الناس والدولة، ولذلك فهناك من يعرف "علم السياسة" على أنه علم السلطة في المجموعات المركبة، أي المجموعات البشرية التي تتضمن في ذاتها عدة مجموعات بعضها متداخل في بعض [1] وهناك من الصعوبة بمكان التمييز بين الجماعات البسيطة، والجماعات المركبة، ويقسم المفكرون السياسة إلى سياسة عملية وأخرى نظرية، فالأولى تعني ممارسة الحكم لرعاية مصالح الناس اليومية وشؤونهم وأحوالهم، أما الثانية فتعني الاهتمام بأحوال الدول والحكومات.

السياسة، من هذا المعنى إجمالا، هي فن الحكم وإدارة الأعمال المتعلقة بالدولة داخليا وخارجيا، ولذلك يمكن القول أن السياسة رغم تعريفاتها المتعددة فإنها العلم الذي يهتم بالمبادئ التي تتكون منها الحكومات وتوجيهها في علاقاتها مع المواطنين مع سائر الدول [2]

إن الفكر الفلسفي اليوناني في جميع مجالاته السياسية وغير السياسية لم يكن إلا وليدا لتراكمات وإرهاصات أولى التي كان لها الفضل في نموه وطراده، ولكن

أهمية الفكر اليوناني تبدو في قدرته على تجاوز ما وصلت إليه البشرية قبله واضعا إياه في نسق فلسفي خاص أصبحت له ماهيته وخصوصيته ومن أولئك المفكرين الذين ساهموا في إنشاء ذلك الفكر "أفلاطون" الذي سنتناول فكره السياسي.

أفلاطون (428 ق.م – 347 ق.م):

ربط "أفلاطون" نظامه السياسي في المدينة بسلطة المعرفة، واتخذ في ذلك المنهج العلمي الذي يبحث فيما هو واقع إلى تصور ما ينبغي أن يكون عليه المستقبل بالنسبة لذلك الواقع، حتى أصبح موضوع علم السياسة عنده هو "النفس" وبالتالي فإن السياسة هي عبارة عن البحث عما هو الأفضل للإنسان لكونه يحتوي على نفس مصدر التفكير والأخلاق الفاضلة اللذان هما عماد الحياة الاجتماعية ولذلك كان "أفلاطون" يسعى إلى البحث في الدولة "المدينة" التي ينبغي أن تسود، سواء تحققت أم لم تتحقق، واعتبر أن المدينة الحقة هي مدينة العقل والفلسفة، وأنه من هذه الرؤية لا يمكن بأي حال من الأحوال إسناد السلطة السياسية أو الدولة إلى القوة المادية، وإنما يجب إسنادها إلى القوة المصحوبة بالتعقل والعلم بالسياسة والمهارة التي تمكن صاحبها من تحقيق المدينة الفاضلة [1].

تهجم "أفلاطون" على السفسطائيين لإنكارهم قوانين الأخلاق فكذلك حمل عليهم لإنكارهم قوانين الدولة وقولهم أنها من اختراع الضعفاء لحماية أنفسهم من بطش الأقوياء فعلى الأقوياء أن ينبذوا القوانين كلما وجدوا إلى ذلك سبيلا وأن يستأثروا بالسلطة لأن الحق للأقوى فيعلن "أفلاطون" أن السلطة لا يجوز إسنادها إلى القوة الوحشية الطامعة، وإنما يجب إسنادها إلى القوة المصحوبة بالتعقل والعلم بالسياسة والمهارة التي يمكن صاحبها من تحقيق المدينة الفاضلة.

---

[1] 1 نقلا : زروخي إسماعيل، دراسات في الفلسفة السياسية، دار الفجر، القاهرة، مصر، ط 2000،ص 21

2 أحمد سويلم العمري، أصول النظم السياسة المقارنة ،ص 40

لما كانت الدولة عند "أفلاطون" صورة مكبرة للفرد، وكانت القوة الناطقة في الفرد سيدة القوى جميعا، فيجب أن تكون الفلسفة هي القوة الموجهة للدولة وأن تكون عقلها المفكر، وعلى ذلك فإن رئيس الدولة يجب أن يكون فيلسوفا، ويرى أيضا أن الخير والعدل اللذان هما هدف الدولة لا يستطيع الوصول إليهما إلا الحاكم الفيلسوف الذي له القدرة في معرفة كل شيء، وتوقع كل شيء، ولا يريد لدولته سوى الخير، ولرعيته إلا السعادة والفضيلة، هذه الأخيرة التي هي أساس وهدف كل اجتماع سياسي، وهذه الأمور لا تتجسد ولا تتحقق إلا بالمعرفة

France FARAGO ; les grandes courts de la pensée politique Armand Colin, Paris 1998 P10-1.

المعرفة لا يمتلكها –كما سبقت الإشارة- إلا الفلاسفة والعلماء، ومن ثم فإن الفيلسوف كما يقول "أفلاطون":<<سيتجه بأنظاره دائما، أثناء قيامه بمهامه إلى الطرفين: أعني النموذج الذي يرسم منه، وهو مثال العدل والجمال والاعتدال وما شابهها من الفضائل من جهة، و النسخة التي يحاول صنعها منه في عالم البشر من جهة أخرى، وعن طريق المزج بين مختلف عناصر الحياة الاجتماعية ... يرسم صورة الإنسانية الحقة >>[1] التي لا تتحقق إلا في ظل الأسرة الواحدة أي المجتمع كله الذي يحل محل الأسرة بالمفهوم التقليدي، وقد كان "أفلاطون" يرفض الأسرة كأساس للدولة، وفي هذا المجتمع تزول الفردية والأنانية.

الدولة، في رأي "أفلاطون"، تقوم على أساس الفكر والعقل اللذين يتميز بهما الإنسان، وهما منشأ القوانين التي توحد بين البشر وتحقق ماهيتهم وتنظم حياتهم، ولكن ذلك ليس لكل إنسان، وإنما هو لرئيس المدينة وفيلسوفها فقط الذي يتميز عن غيره بالقدرة العقلية التي تتوافر عليها، ووفقا لهذه الصفة والوظيفة كان لا بد أن يسود العقل على المدينة سيادة مطلقة إذ يمنحه "أفلاطون" سلطة إلهية باعتباره عامل التوحيد بين أفراد المجتمع من جهة، وبين ملكات الفرد من جهة أخرى 2، فهؤلاء الحكماء لا يخضعون، في ممارسة السلطة لأي قيد خارجي، بل يكفي القيد الذاتي الذي يوجد لديهم والذي يتمثل في إدراكهم العقلي ومعرفتهم

وبالتالي فضيلتهم، إذ أن هذا يجعلهم يتخذون دائما، في نظره أصوب القرارات والبعد عن الهوى ومن ثم تحقيق العدالة التامة، هكذا تظهر دولة الجمهورية في صورة دولة مقسمة، سياسيا بين فئتين أساسيتين هما: أغلبية ساحقة لا تستطيع، في نظره، أو على الأقل لا يجوز لها، حتى مجرد النظر والإدراك، والثانية فئة قليلة العدد ولكنها تملك المعرفة والفضيلة وتتصرف في كل الشؤون العامة 3. من ثم تكون أمام صورة فريدة من صور الحكم وليس فيها مكان للأفراد، كأفراد، أو حتى للشعب في أغلبيته، مكان، وإنما تكون السلطة حكرا، حقا وممارسة، على هؤلاء الفلاسفة دون شريك.

1- أفلاطون , الجمهورية , ترجمة فؤاد زكريا، موفم للنشر، الجزائر، ص 70
2- المصدر نفسه،ص 71
3- المصدر نفسه ، ص 73

يصل الأمر مداه إذا أدركنا أن من يتولى تحديد من هم الفلاسفة الذين يحق لهم تولي السلطة هم الحكماء الذين في السلطة. ولا شك أن مثل هذا المجتمع لا يمثل فقط أرستقراطية الفلاسفة الحكام بل تسلط واستبداد هؤلاء الحكماء المجال السياسي إلى مجال آخر هو التعليم حيث يتولون تكوين الأبدان والعقول على السواء. وحسب رأيهم إذا ساد ذلك فسيحقق التوازن والنظام والوحدة 1 ، كما نجد في كتاب "الجمهورية" الطريقة التي يتم بها اختيار طبقة الفلاسفة واستصفاؤهم من سائر أصناف المواطنين على أساس الكفاية والتجربة التربوية فلا علاج للمجتمع إلا بحكومة الفلاسفة، ولا سبيل إلى حكومة الفلاسفة إلا بنظام من التربية يبدأ من الصغر ويرشد الناس إلى ما يجب عليهم عمله أي إلى فن السلوك وفن الحكم.

نستنتج أخيرا أن المدينة عند "أفلاطون" إما أن يصبح ملوكها فلاسفة، وإما أن يحكمها الفلاسفة مباشرة: <<الفلاسفة سيكونون الملوك، لأنهم الوسيلة الوحيدة لإنقاذ الدولة ما لم يتحول الملوك إلى فلاسفة>>2 ، والتركيز على ضرورة حكم الفيلسوف له ما يبرره تاريخيا، فلقد شهدت أغلب المدن التي حكمها غير الحكماء الفساد والطغيان، وبالتالي من المسلم به ضرورة قطع الطريق أمام الحاكم غير المتفلسف أصلا 3.

يعلق أيضا "فتحي التركي" على الموقف الأفلاطوني من السياسة بما يلي: <<من المعروف أن ممارسة السياسة عند سقراط و (أفلاطون) لا تعني التدخل في العرك والمكائد.

والدسائس التي تحاك في "الأجورا L'AGORA" بل تعني محاولة إقرار العدالة والعقل في المدينة، ففي هذه الفكرة السقراطية تبلور النسق السياسي عند أفلاطون، هذا النسق الذي يضع الفيلسوف على رأس الدولة>>4.

كان لظهور المسيحية الأثر البالغ في تغيير حياة الناس وبلورة كثير من المفاهيم السياسية، ولاسيما المتعلقة بالدولة. ونقصد هنا بالفكر السياسي المسيحي هو ذلك الفكر الذي بدأ بظهور المسيحية وامتد إلى غاية عصر النهضة، ومن مبادئ المسيحية السياسية هي تأكيدها على ضرورة خضوع الدولة للقانون الذي يجب أن يسمو فوقها، وهو القانون الإلهي. وبهذه النظرة أصبح وجود الفرد وحياته يختلف عما كان سائدا من قبل، فتحولت حياته من العيش داخل الجماعة كمؤسسة سياسية واجتماعية، إلى حياة ضمن الدولة التي هي بدورها أصبحت مؤسسة تابعة للكنيسة.

الكنيسة ورغم تبنيها مبدأ الفصل بين الحياة الزمنية السياسية، والحياة الروحية من خلال اعتمادها على مبدأ: "أعط لقيصر ما لقيصر، وما للرب للرب"، فإن ذلك الأمر كان على مستوى الحياة العقلانية فقط، بينما على مستوى الحياة السياسية فقد بقي الإنسان خاضعا لسلطة الحاكم الزمنية وتسلطه، رغم أن الكثير من المسيحيين كانوا يؤكدون على أن طاعة الحاكم لا تعني طاعة الشخص بل المركز الذي يشغله، أما مساوئ هذا الحاكم أو فضائله فهي شيء آخر غير التزام الطاعة. [1] عاشت أوربا طوال العصور الوسطي في ظل سلطان مطلق لا مكان فيه للفرد، ولا يعترف فيه بحقوق أو حريات، ولا يقيم الحدود على سلطات الحاكم، ولا يخضعه لأي قاعدة أو قانون.

---

2 أفلاطون, الجمهورية، ص 72، 73

2 Strauss. Leo et Josep Grapsey.l'histoire de la philosophie politique. P.U.E E T.Paris . 1994. p 62-

3- عبد القادر بوعرفة , مقدمات ي السياسة المدنية , رياض العلوم للنشر والتوزيع , الجزائر , , ص 96

التركي فتحي , أفلاطون والديالكتيكية , الدار التونسية للنشر , تونس 1985, ص 112 _ 113 -

الطاعة والالتزام التي كان ينادي بها المسيحيون والتي يعتقدون فيها أن سلطة الحاكم هي سلطة إلهية مستمدة من عند الإله ما هي إلا تثبيتا لسلطة الحاكم وتأكيدها. ويرى أيضا المسيحيون أن الإنسان يتكون من جانبين: جسد – روح، فالجانب الروحي هو الذي تمثله الكنيسة، ووفقا لهاتين الطبعتين في الإنسان كان لابد من إشرافيين: دولة – كنيسة هنا تحدث العلاقة بين الدولة والكنيسة، أي أن يعيشا معا كما تعيش الروح مع الجسد ولا ينفصلان عن بعضها انفصالا تاما [2].

نتيجة لتلك الثنائية والازدواجية في تاريخ المسيحية أدت إلى إهدار كثير من دماء الأبرياء، وشهدت المسيحية نفسها بدعا وخرافات وأوهاما وارتدادات. وسوف نتناول في هذا الجزء "القديس أوغسطين" الذي يرى في المسيحية عامل من عوامل التقدم والتطور والوحدة بالنسبة للمجتمعات التي تؤمن بها، وتتخذها عقيدة لحياتها.

القديس أوغسطين:

يعتبر "القديس أورليوس أوغسطين" (354-430) من أكبر الفلاسفة اللاهوتيين النصارى في العصور الوسطي، قدم الدّين على الفلسفة أو النقل على العقل. وقال قولته الشهيرة:<<آمن كي تتعقل>> ومن أهم كتبه "مدينة الرب"، "الاعترافات" و"الثالوث المقدس" و"عن مجمع الأرباب"[1].

يرى "أوغسطين" أن البشرية تنقسم إلى مدينتين فقط وأمم ، تختلف كل مدينة وكل أمة عن الأخرى بوضوح عن طريق قوانينها، وعاداتها، وشعائرها، ولغتها، وطريقتها العامة في الحياة. لكن ما هو أكثر أهمية أن الكتاب المقدس لا يميز إلا بين نوعين من المجتمعات، ينتمي إليهما كل الناس في جميع الأزمنة وهما:

"مدينة الرب"، والمدينة الأرضية (الدنيوية) ومع ذلك فإن هذين المجتمعين يسميان عن طريق المماثلة بالمدينة. مدينة الرب ليست مدينة منفصلة، أي أنها توجد جنبا إلى جنب مع المدن الأخرى، وتؤسس على قانون إلهي، على طريقة الحكومة الدينية اليهودية أو كنيسة قسطنطين الأرضية وأتباعه إلا كلا من مدينة الرب، والمدينة الأرضية (الدنيوية) تجاوز حدود المدن الفردية. ويناظر التمييز

---

[3]1- يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية ،لجنة التأليف والترجمة و النشر، القاهرة، ط 5 ، 1970، ص 195

2- ليوشتراوس ، جوزيف كروبسي ، تاريخ الفلسفة السياسية ' الجبلاية بالا وبرا _ الجزيرة القاهرة ، ج 1 2005 ، ص

بين الفضيلة والرذيلة، مع الوضع في الاعتبار أن الفضيلة الحقيقية هي الفضيلة المسيحية 2.

إن"مدينة الرب" ليست سوى مجموعة أتباع المسيح، والعابدون للإله الحقيقي. إنها تتكون من أناس إلهيين، قد توصف حياتهما كلها بأنها حياة الأدغال الوازع لعالم الرب. توجد فيها وفيها فقط العدالة الحقيقية ولأن نموذج مدينة الرب موجود في السماء، ولأن حالتهما الكاملة لا تتحقق إلا في حياة أخرى، فإنها تسمى أحيانا بالمدينة الإلهية، لكن من حيث أن الناس عن طريق تمسكهم بالمسيح لديهم الآن إمكانية أن يعيشوا صنوفا من الحياة الفاضلة الحقيقية فإن هذه المدينة توجد هنا على الأرض، وللسبب نفسه يجب ألا تختلط هذه المدينة بمدينة "أفلاطون"

- ابراهيم مصطفى ابراهيم ، الفلسفة الحديثة، دار الوفاء لدنيا الطباعة، إسكندرية – مصر، ط 1 ،2001 ص 25

2- ليوشتراوسن جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية،ج 1،ترجمة محمود سيد أحمد،المجلس الأعلى للثقافة 2005 ص 287.

المثالية التي لا وجود لها إلا في الفكر والكلام إنها مدينة المسيح رئيسها ومؤسسها هو المسيح، إنها مدينة الإيمان والشعوب. في مقابل المدينة الإلهية هناك المدينة الأرضية (الدنيوية) التي يرشدها ويوجهها حب الذات، والتي تعيش وفقا لما يسميه الكتاب المقدس بشهوات الجسد 1 .

يثير التمييز الحاد الذي قام به "أوغسطين" بين مجالي السلطة الكنيسة والسلطة المدنية التساؤل العام عن علاقتهما، ويفترض بصورة مباشرة أمكان صراع بينهما، وفي أحسن الأحوال، يتم حل الصراع عن طريق التوفيق بين الحكمة المسيحية والسلطة السياسية. وهذا هو الموقف الذي يتحقق عندما يتقلد مسيحي منصبا ويمارس سلطته وفقا لمبادئ مسيحية، ويصور "أوغسطين" بوضوح هذا الموقف في الكتاب الخامس، الفصل الرابع والعشرين من كتابه:"مدينة الرب".

الفارابي (257 – 339 هـ/ 870 – 950م):

لفلسفة "الفارابي" طابع سياسي واضح ينفرد به دون غيره من سائر فلاسفة الإسلام، فالسياسة هي أهم ما في فلسفته، وهي تمثل النضج الذي اتسم به وخصوصا في تأليفه لكتاب "المدينة الفاضلة" <<فالمدينة الفاضلة مدينة غذاؤها التفكير، وسكانها العقول المفارقة، وحيزها عالم المثل>>[2].

يعد "الفارابي" من أبرز المفكرين المسلمين الذي اطلعوا على الفكر اليوناني. فهل كان فكره صورة طبق الأصل لذلك الفكر الذي نهل منه؟ أم استطاع أن يتجاوزه؟ وهل الظروف والوقائع التي شكلت فكره هي نفسها التي شكلت الفكر اليوناني وخاصة فيما يتعلق بالسلطة من حيث تكوينها ومسارها ووظائفها؟

1- المرجع السابق، ص 288

2- محمد عبد الرحمن مرحبا،من الفلسفة اليونانية إلى الفلسفة الإسلامية،منشورات عويدات،بيروت- باريس،ط 3، 1983،ص 459

بالنسبة "للفارابي"، إن علاقة الفلسفة السياسية بالنبوة ضرورية لأن مهمة النبي لا تتمثل في كونه يتلقى الوحي فحسب، بل وكذلك أيضا في أنه رئيسا للمدينة الفاضلة ومديرها ومشرعها، إذ أن <<المدينة لا تصل إلى كمالها إلا عن طريق النبي والوحي ... وهي إن لم تكن مصبوغة بأيدي الناس فهي تكون كذلك لأجل الناس بفضل رسالة إلهية موجهة إليهم على وجه التخصيص>>[1].

إن مخاطبة الناس تتم عن طريق النبوة، وعليه يصبح لا فرق بين الفيلسوف والرئيس الأول والحاكم أو "النبي" الذي استكملت قوته المتخيلة بالطبع غاية الكمال، فصار عقلا ومعقولا بالفعل، وهذا الإنسان أو الرئيس الأول هو من لم تبق بينه وبين العقل الفعال واسطة، وهو الذي يقول بشأنه "الفارابي":<<إن

الرئيس الأول الفاضل إنما تكون مهمته ملكية مقرونة بوحي من الله إليه، وإنما بقدر الأفعال والآراء التي في الملة الفاضلة بالوحي، وذلك بأحد وجهين أو بكليهما: أحدهما أن توحي إليه هذه كلها مقدرة، والثاني أن يقدرها هو بالقوة التي استفاد منها عن الوحي والموحي تعالى حتى تكشفت له بها الشرائط التي بها يقدر الآراء والأفعال الفاضلة>>[2]، وهذا "الرئيس" أو "الحاكم" أو "الفيلسوف" هو: <<الذي له قوة على استعمال ما تحتوي عليه النظرية في كل ما سواه، هل هو أن يكون له القوة على إيجادها معقولة وعلى إيجاد الإرادة منها بالفعل، وكلما كانت قوته على هذه أعظم كان أكمل فلسفة فيكون الكامل على الإطلاق هو الذي حصلت له الفضائل النظرية أولا ثم العملية ببصيرة يقينية ثم أن تكون له قدرة على إيجادها جميعا في الأمم والمدن بالوجه والمقدار الممكنين في كل واحدة منهم، ولما كان لا يمكن أن تكون له قوة على إيجادهما لا باستعمال براهين يقينية وبطرق إقناعية وطرق تخيلية إما طوعا أو كرها صار الفيلسوف على الإطلاق هو الرئيس الأول>>[3].

1- نقلا زروخي إسماعيل، دراسات في الفلسفة السياسية،دار الفجر، القاهرة،مصر،ط 1 2000،ص
2- الفارابي، السياسة المدنية، الملقب بمبادئ الموجودات، دار و مكتبة الهلال، بيروت ط 1 1994، ص 79
3- المصدر نفسه،ص 80

الرئيس الأول في المدينة الفاضلة هو الذي لا يرأسه إنسان آخر، وهو السلطة العليا في الدولة الذي يهب لكل سواه أوامر الحركة والفعل من أجل الوصول بهم إلى السعادة التي هي الاجتماع في المدينة الفاضلة، وهذا الرئيس هو الذي توفرت فيه مجموعة من الخصال والصفات فطرية ومكتسبة، جسمية وروحية، بالإضافة إلى صفتي الفلسفة والنبوة، وفيه يقول "الفارابي":<<فالرئيس الأول على الإطلاق هو الذي لا يحتاج ولا في شيء أصلا أن يرأسه إنسان، بل يكون قد حصلت له العلوم والمعارف بالفعل ولا تكون له به حاجة في شيء إلى إنسان يرشده>>[1]

---

[4]1- محمد عبد الرحمن مرحبا ، من الفلسفة اليونانية إلى الفلسفة الإسلامية، ص 464 .

قد يحدث أن لا تجتمع الفلسفة والنبوة في الحاكم وذلك ناذرا جدا، لذلك يرى "الفارابي" أنه يمكن للمدينة الفاضلة أن تستمر في الوجود إذ لم يوجد نبي ولكن بشرط أن يوجد الفيلسوف أي من له عقل راجح دون مخيلة، وأن يكون ضليعا في الفقه وفي المعرفة، فيحل محل النبي المشرع، عارفا خير المدينة، حيث يقول:<<وأن أتفق أن لا يوجد مثله في وقت من الأوقات، أخذت الشرائع والسنن التي شرعها هذا الرئيس وأمثاله، أن كانوا توالوا في المدينة فأثبتت، ويكون الرئيس الثاني الذي يخلف الأول من اجتمعت فيه من مولده وصباه تلك الشرائط>>. وبهذه الرؤية يقترب "الفارابي" من الفرقة الشيعة الإسماعيلية التي تعتقد بوجود الإمام المعصوم الذي يخلف النبي، وكما يقترب أيضا من النظرية الأفلاطونية القائلة بالفيلسوف المطلق.[2]

إن خلاصة القول فإن رئيس المدينة الفاضلة لا بد أن تجتمع فيه خصال معينة ويتصف بصفات تؤهله للعمل الكبير، فإنه زعيم ومعلم ونبي وفيلسوف ومثالي، والرئيس قد يكون رئيسا أولا وقد يكون رئيسا ثانيا، كما سبق الذكر، فالرئيس الثاني هو الذي يرأسه إنسان ويرأس هو إنسان آخر، وأما الرئيس الأول فهو الذي لا يحتاج أنه يرأسه إنسان، بل يكون قد حصلت له العلوم والمعارف بالفعل، ولا تكون به حاجة في شيء إلا إنسان يرشده، وتكون له قدرة على جودة إدراك الشيء مما ينبغي أن يعمل من الجزئيات وقوة على جودة الإرشاد للآخرين وتوجيههم وتسديد خطاهم نحو السعادة وإنما يكون ذلك في أهل الطبائع العظيمة الفائقة إذ اتصلت نفوسهم بالعقل الفعال 1 هذا الإنسان هو الملك في الحقيقة وهو النبي أيضا، وبالتالي هو رئيس المدينة الفاضلة، إنه نبي وفيلسوف في وقت واحد فبحكم اتصاله بالعقل الفعال بعد استكمال عقله المنفعل بالمعولات كلها ووصوله إلى مرتبة العقل المستفاد، أصبح حكيما فيلسوفا ونبيا منذرا، فهذا الإنسان هو في أكمل مراتب الإنسانية وفي أعلى درجات السعادة، وتكون نفسه كاملة متحدة بالعقل الفعال، فهذا أول شرائط الرئيس،فهو الرئيس الأول الذي لا يرأسه إنسان آخر أصلا وهو الإمام، ولا يمكن أن يصل إلى هذا الحال إلا من اجتمعت فيه بالطبع

2- المصدر و المكان نفسه.

أثنتا عشرة خصلة قد فطر عليها فالرئيس الأول ينبغي أن يكون فضلا عما تقدم متصفا بالصفات الإثنتى عشر التالية [2]:

[5]- أحدها أن يكون تام الأعضاء قويها تؤتيه على الأعمال التي شأنها أن تكون بها،

- أن يكون بالطبع جيد الفهم والتصور لكل ما يقال له فيلقاه بفهمه على ما يقصده القائل على حساب الأمر في نفسه،

- أن يكون جيد الحفظ لما يراه ولما يسمعه ولما يدركه،

- أن يكون جيد الفطنة، ذكيا، إذا رأى الشيء بأدنى دليل فطن له على الجهة التي دل عليها الدليل،

- أن يكون حسن العبارة يؤتيه لسانه على إبانة كل ما يضمره إبانة تامة،

- أن يكون محبا للتعليم والاستفادة، منقادا له، سهل القبول، لا يؤلمه تعب التعليم ولا يؤذيه الكد الذي ينال منه،

- أن يكون غير شره على المأكول والمشروب والمنكوح، متجنبا بالطبع للعب، مبغضا للذات الكائنة عن هذه،

- أن يكون محبا للصدق وأهله، مبغضا للكذب وأهله،

- أن يكون كبير النفس محبا للكرامة، تكبر نفسه بالطبع عن كل ما يشين من الأمور،

- أن يكون الدرهم والدينار وسائر أعراض الدنيا هينة عنده،

- أن يكون بالطبع محبا للعدل وأهله، مبغضا للجور والظلم وأهلهما عدلا غير صعب القياد، ولا جموحا ولا لوجا إذا دعي إلى العدل، بل صعب القياد إذا دعي إلى الجور والقبح، يؤتي النصف من أهله ومن غيره ويحث عليهما،

- أن يكون قوي العزيمة على الشيء الذي يرى أنه ينبغي أن يفعل، جسورا عليه مقداما غير خائف ولا ضعيف النفس، وهذه الخصال تذكرنا بالصفات التي يضفيها "أفلاطون" على الحكيم عندما يجعله متحققا بجميع الفضائل، كما أن وصف "الفارابي" للرئيس بالإمام، وبما يشير إلى تأثره بالشيعة، <<فالشروط والحدود والصفات التي يجب أن يتصف بها رئيس المدينة الفاضلة هي بعينها الصفات التي يصف بها الشيعة الإمام>>[1].

---

[5]1- المصدر السابق، ص 465

يلاحظ "الفارابي" أن اجتماع هذه الخصال كلها في شخص واحد أمر عسير أو ناذر ولذلك لا يوجد من فطر على هذه الفطرة إلا الواحد بعد الواحد والأقل من الناس. فإن وجد مثل هذا الإنسان كان هو الرئيس الفاضل.

إن اتفق ألا يوجد مثله في وقت من الأوقات أخذت الشرائع والسنن التي شرعها هذا الرئيس الأول وأمثاله وعهد بالرياسية إلى الرئيس الثاني الذي يخلف الأول. هو من اجتمعت فيه ست شرائط:

---

1 - محمد عبد الرحمن مرحبا،من الفلسفة اليونانية إلى الفلسفة الإسلامية، ص 466

أحدها أن يكون حكيما، والثاني أن يكون عالما حافظا للشرائع والسنن والسير التي دبرها الأولون للمدينة، محتذيا بأفعاله كلها حذو تلك بتمامها، والثالث أن يكون له جودة استنباط فيما لم يؤثر عن السلف فيه تشريع، فيستنبط ما يستنبط محتذيا حذو الأئمة الأولين، والرابع أن يكون له جودة روية وقوة استنباط لما

سبيله أن يعرف من الأمور والحوادث الطارئة، ويكون متحريا فيما يستنبطه من ذلك صلاح حال المدينة، والخامس أن يكون له جودة إرشاد بالقول إلى شرائع الأولين وإلى ما استنبط بعدهم مما احتذي فيه حذوهم، والسادس أن يكون له جودة ثبات ببدنه في مباشرة أعمال الحرب 1.

إذا كان "الفارابي" مقلدا فيما أوجب على الرئيس الأول من صفات وخصال، فيمكن أن يقال أنه كان مبتكرا فيما اشترطه في رئيسه الثاني من شروط تجمع بين الفلسفة والدين. ويتجلى هذا الابتكار أيضا في فكرة المجلس الرئاسي التي ينادي بها "الفارابي" عند تعذر وجود إنسان واحد اجتمعت فيه هذه الشرائط الستة، إذ يقول:<<فإذا لم يوجد إنسان واحد اجتمعت فيه هذه الشرائط ولكن وجد اثنان، أحدهما حكيم والثاني فيه الشرائط الباقية، كانا هما رئيسين في هذه المدينة.

إذا تفرقت هذه {الخصال} في جماعة وكانت الحكمة في واحد و {الشرط} الثاني في واحد، والثالث في واحد، والرابع في واحد، والخامس في واحد، والسادس في واحد، وكانوا متلائمين، كانوا هم الرؤساء الأفاضل، متى اتفق في وقت ما إن لم تكن الحكمة جزء الرياسة وكانت فيها سائر الشرائط، بقيت المدينة الفاضلة بلا ملك، وكان الرئيس القائم بأمر هذه المدينة ليس بملك، وكانت المدينة تعرض للهلاك. إن لم يتفق أن يوجد حكيم تضاف الحكمة إليه لم تلبث المدينة بعد مدة أن تهلك>>2.

الحكمة، شرط أساسي لكمال الرياسة، والحكيم هو الرئيس على الحقيقة مهما كان عدد الأعضاء الذي يعملون معه فإذا تعذر وجود الحكيم تعذر الحكم الفاضل واستحالت المدينة الفاضلة إلى ضاداتها.

نلاحظ أن هناك فرقا كبيرا بين (جمهورية) "أفلاطون" و(مدينة) "الفارابي"، فجمهورية "أفلاطون" رئيسها فيلسوف وأما مدينة "الفارابي" فهو فيلسوف ونبي على اتصال بالعقل الفعال ، ولم يجمع "الفارابي" هنا بين النبوة

---

[6]1- محمد عبد الرحمن مرحبا،من الفلسفة اليونانية إلى الفلسفة الإسلامية، ص 477

2- الفارابي، أراء أهل المدينة الفاضلة، دار مكتبة الهلال، بيروت، ط 1 1996، ص 107- 108

والفلسفة في شخص رئيس مدينة إلا ليؤكد الوفاق بين النبوة والفلسفة وبالتالي بين الحكمة والشريعة.

لا غرور أن نقول أن النهضة الأوربية انبثقت أول الأمر في إيطاليا منذ أوائل القرن الرابع عشر تقريبا، واستمرت بها حوالي قرنين من الزمان وكان من أهم خصائص عصر النهضة الأوربية في إيطاليا هو التحرر من سلطان الكنيسة ورجال الدين. نلاحظ أن سلطان الكنيسة الكاثوليكية ونعني به سلطان الباباوات Papes قبل عصر النهضة كان سلطانا طاغيا وكان يوجد نوعان من السلطة: السلطة المدنية وتتمثل في الحكومة القائمة، والسلطة الدينية وتتمثل في البابا [1].

في أوروبا الحديثة نجد تطورا معرفيا في علاقة سلطة الكنيسة بالحياة السياسية لانه في السابق،كان البابا وقساوسته والإدارات التابعة لهما يشرفون على كل شيء له علاقة بالدين مثل الكنائس وأداء الطقوس كانت تتم تحت إشرافه بحيث لا تستطيع كنيسة مهما كانت أن تؤدي طقوسا أو تنشر كتبا إلا ما يسمح به البابا الذي كان يتدخل حتى في نشر الكتب الفلسفية والعلمية معا التي تدرس في الجامعات أو تلك التي تنشر خارج الجامعة، فقد كان يسمح مثلا بنشر كتب "أوغسطين" 1. ويلاحظ أن البابا كان يتدخل في شؤون الملوك وكان الباباوات والقساوسة يتصفون مثل ملوك ذلك الزمان وحكامه بالخداع والمكيدة والخصومات فيما بينهم

1- إبراهيم مصطفى إبراهيم، الفلسفة الحديثة، دار الوفاء لدنيا الطباعة، إسكندرية-مصر، ط 1 2001، ص 46
2- نفس المكان و المصدر.

لقد دعت حركة النهضة إلى التحرر من سلطة الكنيسة كما دعت أيضا إلى التحرر من سلطان الفلسفة المدرسية مما جعل الناس يكرهون كل الفلسفات الدينية اليونانية والنصرانية على السواء وكان من أشهر أعلام عصر النهضة في إيطاليا

"ميكيافلي" وسنقتصر على الإشارة إلى فكره باعتباره الأقرب إلى دراسة الفلسفة خاصة الفلسفة السياسية.

ميكيافيلي (1467 - 1527):

لعل ما يتميز به الفكر السياسي عند "ميكيافيلي" هو ثناءه المتواصل لكل حاكم مستبد يستطيع الحفاظ على قوة الدولة، ومن ذلك فقد ارتبط اسمه وكتابه "الأمير" دوما "بالاستبداد السياسي". ولكن القوة الجيدة حسب "ميكيافيلي"، هي التي تتلازم مع القوانين الجيدة، التي لا تجلب الكراهية، وتخلق نوعا من الخوف، ومن ذلك فإن العنف أو الاستبداد الذي ينبغي استخدامه هو العنف الذي يصلح، وليس العنف الذي يهدم والذي يجب إدانته حيث يقول "ميكيافيلي":<<وفي وسع الأمير الذي يمتنع عن التداخل، في ممتلكات مواطنيه ورعاياه، وفي نسائهم، أن يحصل عليهما، وعندما يضطر الأمير إلى سلب إنسان حياته عليه أن يتوخى المبرر الصالح والسبب الواضح لذلك، ولكن عليه قبل كل شيء أن يمتنع عن سلب الآخرين ممتلكاتهم، إذ من سهل على الإنسان، أن ينسى وفاة والده، من أن ينسى ضياع إرثه وممتلكاته>>[1] ومن هنا يتضح أن الذي يحفظ النظام ويحفظ سلطة الحاكم أو الأمير هي القسوة والقوة العنيفة البعيدة على كل اهتمام أخلاقي، ولكنها المرتبطة بالقانون وليست التعسفية، فهذه القوة هي وحدها التي تحفظ الدولة والنظام.

إن "ميكيافيلي" كان يلح على استخدام العنف والاستبداد لا كغاية في ذاته وإنما من أجل الحفاظ على سلامة الدولة واستقرارها، ولكن في كثير من الأحيان قد يستغني عن العنف المادي، باستخدام الحيلة والخداع، وكانت هذه الرؤية الميكيافيلية كما أشار إليها هو نفسه هي المناسبة لإيطاليا التي يجب أن يحكمها حاكم مستبد غاشم، وإيمان "ميكيافيلي" كما يقول بعض الساسة بالحكم المطلق

1- نقلا عن إسماعيل زروخي ، دراسات في الفلسفة السياسية ، ص 184.

يعود إلى رغبته الصادقة في القضاء على ما يلحق ببلده إيطاليا من فساد، وإلى رغبته في توحيدها، وإزالة الصراع والتنافس القائم في دويلاتها [1].

أكد "ميكيافيلي" على كل حاكم يحكم أن يسعى إلى إدارك مجموعة القوانين وذلك لكي يحافظ على التوازن الاجتماعي كما تحافظ الطبيعة على ذاتها، وعلى توازنها، لذلك يجب على كل أمير أو حاكم أن لا يتقيد بمبادئ الأخلاق والفضيلة، وإنما عليه استخدام الخير والشر وفق مقتضيات الحاجة، والأمير أو الحاكم هو الذي يسن القوانين ويسوغها ويغيرها جذريا إذا اقتضت المصلحة العامة لذلك، كما يجب أن يكون رجل حرب وقسوة اقتضته ضرورات الحياة للبشرية، فهو الوحيد القادر على ضمان حياتهم وبقاء استمرارهم، ومن ثم فلا يهم أن يكون مستبدا وعادلا في نفس الوقت، حيث يقول "ميكيافيلي":<<كان {الناس} يعيشون في الحياة وفي العالم عندما كان عددهم قليلا أشتاتا متفرقين كالحيوانات، ومع تكاثر ذريتهم بدأ الناس يقتربون من بعضهم البعض، وحرصا منهم على تحسين وسائل الدفاع عن أنفسهم شرعوا يتطلعون إلى رجل منهم يحمل القوة والشجاعة فنصبوه رئيسا عليهم يدينون له بالطاعة>>[2].

حسب "ميكيافيلي" فإن الدولة الناجحة والقوية هي التي يكون فيها الحاكم يتقلب وفق الظروف والمقتضيات فيكون مثلا بخيلا وكريما، وفي ذلك يقول:<<على الأمير أن يكترث كثيرا باشتهاره بالبخل، هذا إذا تجنب سرقة شعبه، وفي أن يكون قادرا على الدفاع عن نفسه، وتجنب الفقر وما يرافقه من اهناته، وأن لا يجبر نفسه مرغما على سلب الناس أموالهم، فالشح هو إحدى الرذائل التي تمكنه من أن يحكم>>[1] فالحكم السياسي الناجح عندئذ هو الذي يرتبط بهذه الرذيلة الأخلاقية التي تمكن الحاكم من الحفاظ والاستمرار على حكمه.

II- فصل السلطات والتمييز بين وظائفها:

إن الأصل في الفصل هو منع تداخل السلطة في السلطة، ومنع طغيان سلطة على سلطة،وبناء عليه، فالفصل هو منظومة فلسفية، فكرية وقانونية قائمة لأجل

---

[9]1- نقلا عن إسماعيل زروخي، دراسات في الفلسفة السياسية ، ص 185

2 – المرجع نفسه،ص 186.

الحفاظ على نوع من التوازن والتكامل بين مختلف السلطات التي يقوم على أساسها كيان الدولة مع احترام خصوصية وشكلية كل سلطة بذاتها، واستقلاليتها الرمزية والنسبية بالمقارنة مع باقي السلطات. يمكن نسب المنظومة المذكورة أعلاه إلى الدستور الذي هو الصفة القانونية والشرعية للدولة.

يجب على كل سلطة من السلطات العامة في الدولة أن تحترم القواعد التي وضعها الدستور لممارسة اختصاصاتها بحيث لا تخرج على حدود هذه الاختصاصات أو تعتدي على اختصاصات سلطة أخرى، لضمان تحقيق ذلك، يجب أن تنحصر مهمة السلطة التشريعية في سن التشريعات والقوانين المختلفة، وتقوم السلطة التنفيذية بتنفيذ هذه القوانين تحقيقا للمصلحة العامة، ويعهد إلى السلطة القضائية تطبيق القانون على المنازعات القضائية، هذا بالنسبة للناحية الموضوعية،كما تستقل كل سلطة بجهازها الخاص بها من الناحية الشكلية، بحيث

1- المرجع السابق، ص 187

لا يسمح بتداخل هذه الأجهزة واندماجها في بعضها، إذا تحقق هذا الفصل في الاختصاصات، والاستقلال في الأجهزة، فإن كل سلطة منها ستوقف السلطة الأخرى، إذا ما حاولت الاعتداء على اختصاصاتها أو تجاوز حدودها، كما عبر عن ذلك الفقيه الشهير "مونتيسكيو" في مؤلفه "روح القوانين L'esprit des lois" بأن: <<السلطة توقف السلطة Les pouvoirs arrête les pouvoirs>>[1].

أرسطو ARISTOTE (322 – 384 ق.م):

يبدو أن"أرسطو" كان له الفضل قبل "لوك" و"مونتيسكيو" في التنظير لفصل السلطات، لأن الأحكام السياسية حسب "أرسطو"، كلها تنطوي على ثلاث عناصر، لابد للمشرع أن ينظر فيها، وإذا ما طابت حال تلك العناصر الثلاثة طابت حالة السياسية حتما. والسياسات تتباين فيما بينها، بتباين تلك العناصر. فأحد تلك العناصر الثلاثة هو مجلس الشورى، الذي ينظر في الشؤون العامة، ثانيها هو الهيئة الحاكمة: أي الأشخاص الذين تناط بهم السلطة، والصلاحيات التي يخولونها، وطريقة انتخابهم، وثالثها هو مجلس القضاء [2].

نلاحظ أن "أرسطو" يعرض هنا نظريات الهيئات الثلاث في أغلب الأحكام السياسية،

وهي الهيئة الاستشارية أو التشريعية والهيئة الحاكمة أو التنفيذية والهيئة القضائية فمن صلاحيات مجلس الشورى، أن يبتّ فيما يتعلق بالحرب والسلم، بعقد المعاهدات الحربية وحلها، وبما يتعلق بالشرع، والإعدام والنفي ومصادرة الأرزاق ومراقبة الحكام ومناقشتهم الحساب [3].

فحسب "أرسطو"، الضرورة تقتضي بأن يمنح المواطنون أجمعون كل تلك الحقوق، أو أن تفرض كلها إلى بعضهم: كأن تشرف عليها كلها سلطة واحدة،

---

[10]

MONTESQUIEU, Esprit des lois XI, 6 -1

2- أرسطو، في السياسة، التعريب أ، برباراه البولسي، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع بيروت،ط 1980 ،ص 223.

3- أرسطو، في السياسة، ص 223.

أو عدة سلطات، أو أن تمنح بعضها لسلطة والبعض الآخر لسلطة، أو أن يمنح بعض الحقوق لكل السلطات، وبعض الحقوق لسلطة دون سلطة (فإشراف الجميع على تلك الحقوق كلها، هو تصرف سياسي ينتمي إلى الحكم الشعبي، لأن الشعب يتطلب مساواة هذا النوع). 1

1- إحداها أن يشرفوا عليها الجماعة تلو الجماعة، لا كلهم في آن واحد. فيجتمعون الجماعة بعد الأخرى للتشاور في صنع الشرائع وفي الأمور السياسية، وسماع مراسيم الحكام لا غير وفي سياسيات أخرى، تلتئم السلطات الزميلة وتتفاوض معا. إلا أن الجميع يمرون في الحكم بنوبتهم، قبيلة بعد قبيلة، وعشيرة بعد عشيرة مهما كانت وضعية، حتى يأتي الدور عليهم أجمعين.

2- والطريقة الأخرى، هي أن يلتئموا كلهم معا، ولكنهم لا يلتئمون إلا لاختيار الحكام وذو المناصب، لوضع الشرائع ومناقشة الحساب، وللتفاوض بأمر الحرب والسلم. أما الشؤون الأخرى، فتتفاوض فيها السلطات المعينة القائمة على كل منها. وهذه السلطات نفسها يختارها الجميع بالانتخاب العلني أو الاقتراع.

3- والطريقة الثالثة هي أن يتواجه المواطنون لينظروا في مناصب الرئاسة ويناقشوا الحكام الحساب ويتفاوضوا في أمر الحرب والمعاهدات الحربية وأما الشؤون الأخرى، فيترك تدبيرها للسلطات ذوات العلاقة التي هي سلطات منتخبة، والسلطات التي من هذا النوع هي السلطات التي يتحتم أن تستند إلى أناس مطلعين خبراء.

4- الطريقة الرابعة، هي أن يتجمهر المواطنون أن يتفاوضوا في جميع الشؤون، وأن لا تفصل السلطات في أمر من الأمور، بل تكتفي بالنظر إليها مسبقا. وهذه الطريقة يراعيها الآن آخر (نوع من أنواع) الحكم الشعبي.

بذلك، يمثل مبدأ الفصل بين السلطات "La séparation des pouvoirs" ضمانة أساسية لقيام الدولة القانونية. ولذلك إنه لو اجتمعت جميع السلطات في يد واحدة، فلن يكون هناك التزام بقواعد الدستور، ولا ضمان لمراعاة المساواة بين

---

[11] 1 - أرسطو ,في السياسة ص،ص 225-224

الأفراد أو احترام حقوقهم وحرياتهم، وسينتهي الأمر بإساءة استعمال هذه السلطات .1

هوبز "(1588 - 1679)" Hobbes

يعتبر أحد كبار المنظرين للسلطة المطلقة Le despotisme بحيث أن هذا الفيلسوف انطلق من الحالة الطبيعية المطلقة على اعتبارها حالة الحرب الدائمة، وانتهى به المطاف إلى وجوب إيجاد سلطة مخولة لشخص الملك، لأجل منع الحرب وضبط النظام. وبناءا على هذا يبنى العقد بين الحاكم والمحكوم، وتخول جميع السلطات إلى الملك بقانون هذا العقد، ولا يمنع هذا العقد أن تصبح السلطة مطلقة في يد الملك، كما لا يمكن حصر الإنزلاقات لكونه فرد بشري 2. بهذا بني "هوبز" نظريته وبررها بكون الإنسان فاسدا، وعليه يتوجب على الإنسان مفارقة حقوقه الطبيعية كالحرية المطلقة وما يترتب عليها، ويخول تسيير شؤون حياته المدنية إلى السلطة المكونة لدى الملك مقابل سلامته وسلامة الغير، من يده 3.

يرى **"هوبز"** أن السلطة التشريعية يجب أن تكون في أيدي صاحب السيادة، السبب نفسه وهو أن الناس لا يطيعون أوامر أولئك الذين ليس لديهم سبب للخوف. إن السلطة الجزائية، والسلطة التشريعية لابد أن تكونا في الأيدي نفسها. إن القوانين المدنية لكل دولة ليست شيئا آخر سوى أوامر صاحب السيادة المدني، إنها تعين ما هي صنوف الخير التي يستمتع بها الإنسان، أعني أنها تحدد ما هي الأفعال التي يقوم بها الإنسان دون أن يضايقه أقرانه؟ أعني أنها تحدد ما الخير؟ وما الشر؟ وما العادل؟ وما الظالم؟ ومن الآمن؟ وما غير الآمن؟

إن القوانين المدنية تساهم في السلام عن طريق محاولة حسم كل المسائل الخلافية قبل أن ينشأ الخلاف والنزاع،1 كما تفوض السلطة القضائية، للسبب نفسه مثل السلطة التشريعية إلى صاحب السيادة، ولأن صاحب السيادة يجب أن يكون قادرا على تحديد وسائل القيام بوظائفه، فإن السلطة التنفيذية، وسلطة تعيين كل

12

1- المصدر السابق، ص 226

2- Marcel de la BIGNE de Villeneuve. la fin du principe de la séparation des pouvoirs, Librairie de Recueil Sirey. Paris .1934 . p 161

3- Ibid. op. Sit

القناصل، والوزراء، والقضاة، والمواطنين، تخول إليه، وفضلا عن ذلك لأن كل أعمال الناس الإرادية تتوقف على إرادتهم، وتتوقف إرادتهم على آرائهم عن الخير والشر، أو الثواب والعقاب، اللذين تنالهم من الفعل أو الامتناع عن الفعل، فإن صاحب السيادة يجب أن يكون الحكم على كل النظريات والآراء التي تصل إلى المواطنين، ومعيار الرقابة هو ما هي النظريات التي تؤدي إلى السلام، وما هي النظريات المنفرة للسلام. وتنطبق هذه السلطة المطلقة للرقابة على الآراء الدينية أيضا [2] .

يتضح من هذه القائمة عن السلطات، أن سلطة صاحب السيادة مطلقة، أي أنه لا يمكن أن ينقل الناس سلطة أعظم منها إلى أي شخص، وصاحب السيادة ليس ملزما بأن يطيع القوانين المدنية، لأنها هي أوامره فقط، ويستطيع أن يعفي نفسه منها كيفما يشاء. ولا أحد يستطيع أن يدعي أي حق من حقوق الملكية ضده لأن كل ملكية مستمدة من القوانين، أي من إرادته ومعارضة إرادة صاحب السيادة في أي حال من الأحوال ستكون معارضة لأساس كل ملكية. بالتالي ستكون إحباطا ذاتيا 3، وعندما يسمح للمواطنين بأن يقيموا دعوى على السلطة العليا، فإن السؤال لا يمكن أن يكون عما إذا كان لصاحب السيادة أو لوزرائه حق في أن يفعلوا ما يفعل، بل سيكون بالأحرى ما الذي يريده صاحب السيادة بالفعل في هذه المسألة ويمكن أن ترى السلطة المطلقة متضمنة بالفعل في كل الحكومات

عن طريق الجنرالات الذي يمنحون سلطات مطلقة بصورة مؤقتة في أوقات الحرب. إن من يمتلك السلطة المطلقة هو الذي يستطيع أن يمنح سلطة مطلقة،

1- ليوشتراس، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية ، ص 588

2 - المرجع و المكان نفسه

3- نفس المرجع، ص 589

حتى بصورة مؤقتة، وعندما يضع مجلس دستوري حدودا لسلطات حكومة ما، فإن ممارسة سلطة التحديد هي نفسها ممارسة لسلطة مطلقة 1.

أما "جون لوك (1632 – 1704) "Johon Locke فيعتبر المؤسس الفعلي لنظرية فصل السلطات على شكلها الحديث في أواخر القرن السابع عشر. رفض "لوك" رفضا مطلقا لما يعرف بالحق الإلهي للملوك مخالفة لما كان يدعو إليه "هوبز" من وجوب الالتزام بالنظام المطلق. فكان "لوك" من أشد المفكرين دعوة إلى الحرية، لذلك كان يعارض الحكم السياسي المطلق سواء الذي ناد به سلفه "هوبز" أو الذي كان يتبناه المحافظون من الأسرة الحاكمة الإنجليزية، الذين يذهبون إلى أن الملكية نظام مقدس إلهي باعتبارها امتداد للأسرة التي كانت تحكم البشرية حكما طبيعيا. من ثم لا يجوز خلع الملك ولا مهاجمته 2. "فلوك" يرى <<أن الملك هو حق الشعب، فهو الذي ينصب، وهو الذي يعزل، وأن ما يقوم به الملوك الطغاة من إخضاع الآخرين لإرادتهم المستبدة، ينسلخون عن أحكام العقل، ويخرجون أنفسهم من نطاق البشر العاقلين، ومن ثم يتركون للأفراد حق معاملتهم، كما يعامل الوحش المجرم>> 3.

لقد كان "لوك" يرى أن الأساس الوحيد الذي يعتمد في الحياة السياسية هو ضرورة إعطاء الحرية للعقل لتكوين الأحكام وإدراك الحقائق، وعارض دور الشعب وحقه في اختيار حكامه، واستند في ذلك على تاريخ الإنسان منذ ظهور آدم الذي يرى حقه في السلطة على أبنائه.

Marcel de la BIGNE de Villeneuve. La fin du principe de la séparation des pouvoirs, -1
librairie de Recueil Sirey. Paris .1934 . p 161
Ibid, op, sit-2
Ibid, op, sit-3

لقد قام "لوك" ثورة على الحق الإلهي للملوك في حكم شعوبهم فإن ذلك يعود في بريطانيا كما يقول "بترا ند رسل" إلى سببين رئيسيين: أحدهما ديني يتمثل في تعدد الأديان، وموقف الكنيسة الإنجليزية من محاولة جرها إلى روما أو موقفها من الفرق البروتستانتية، وثانيهما سياسي يتمثل في الصراع من أجل السلطة بين الملكية والأرستقراطية والبورجوازية

العليا التي تتكون من أغنياء التجار ورجال المصارف الذين كانت قوتهم تتزايد باستمرار 1.

بالنسبة "للوك"، إن الحالة الطبيعية هي المرحلة التي كانت فيها الملكية، الحرية، الحياة، حق من حقوق الوجود، وهذه الحقوق مرتبطة بقانون طبيعي وهبه الله للبشر باعتبارهم أبناءه ينجزون مقاصده 2، وللمحافظة على هذه الحقوق في هذه المرحلة الطبيعية، كان كل فرد فيها ملزم بتطبيق القانون الذي يجسدها، إذ كما يقول "جون لوك":<<ترك أمر تنفيذ الطبيعية بحماية الأبرياء وردع العادين لكانت تلك السنة عبثا، شيمه سائر السنن التي تمت إلى شؤون البشر في هذا العالم، وإذا كان لأي كان في الطور الطبيعي أن يعاقب مقترف الإثم، فكل امرئ مثل هذا الحق، فلكل امرئ في تلك الحال من المساواة المطلقة، حيث لا سلطة ولا سيادة طبعا للواحد على الآخر، الحق بأن يفعل كل ما يحق لأي امرئ سواه أن يفعله، من أجل توطيد تلك السنة، وكل إنسان في هذه المرحلة يقوم بتطبيق القوانين لا كما تمليه عليه أهواءه الشخصية، وإنما يطبقها على المجرم بقدر الجرم الذي يرتكبه وهذا استنادا إلى رؤيته وضميره، فكل من يرتكب جرما، فهو خارج

على قاعدة العقل والعدل في الحياة اللذين وهبهما الله للبشر لكي يكونا معيارين لسلامتهم>>3.

1- براترند رسل، تاريخ الفلسفة الغربية،روتليدج –لندن 2004 عج 3،ص 193
2- موريس كرانستون، أعلام الفكر السياسي،دار النهار،ج 1،ط 3، 1970،ص 62
3- جون لوك،في الحكم المدني؛ترجمة ماجد فخري ، الجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية 1959 ، ص 140

ثم ينتقل الأفراد إلى المرحلة الجديدة ألا وهي المرحلة المدنية أو السياسية وينتقلون إلى هذه المرحلة عندما يتفقون فيها بينهم على عقد أو ميثاق تنبثق منه هيئة تشريعية، تعتمد نظام الأكثرية، في إصدار التشريعات وحفظ قانون الرعية الطبيعية، وكما تضع هذه الهيئة ميثاقا آخر بينها وبين الحكومة التي تطبق القانون حتى يصبح حكم هذه الأخيرة مشروعا، ومن ثم تعمل هذه الحكومة على حماية المصلحة العامة، وتجسد حقوق الأفراد، وذلك بما يتوافق والقانون الطبيعي، والتي تكون فيها مجموعة القوانين خاضعة لحكومة أو لسلطة مدنية، تلزم بها الجميع، وذلك فإن المجتمع الناشئ لا يقوم على القوة والإكراه، وإنما قام على أساس الاختيار والرضا المتبادل بين الأفراد لإحساسهم المشترك بالحاجة إلى الحماية المتبادلة كما يملكون من حياة وحرية وأملاك، لأنهم جميعا يساهمون في هذه الوضعية الجديدة ولا أحد يستثني منها 1 ، من هنا يظهر المجتمع السياسي الذي يحافظ على الجميع الذي يكون طرفاه في العقد عنصران هما الشعب من جهة والحكومة من جهة ثانية.

أعطى "لوك" أهمية كبرى لمسألة السلطات في الحكومة، حيث أنها هي التي تدل على جود الحكومة العادلة والفاضلة، ولقد أعطى "لوك" بنظريته في العقد الاجتماعي الكلمة العليا للشعب، مما ينتج عنه أمور ثلاثة هامة هي 2 :

أ- أن حق الأغلبية سوف يمثل القاعدة الأساسية في المجتمع ومصدر السلطة التشريعية أو التنفيذية، مما يتحتم معه إخضاع الأقلية للإرادة العامة.

ب- تقييد سلطة الحاكم بقيدين هما ضرورة تنفيذ نصوص القانون المراعي فيها الحقوق الطبيعية، والالتزام بالعقد الاجتماعي الممثل للطرف الثاني.

ج- إذ أي إخلال للحاكم سواء كان ملكا أو غيره بالمسؤولية وتعديه لحدوده المخولة له من قبل الشعب يستوجب عزله والثورة عليه واختيار من يحل محله في الحكم.

كان "لوك" من بين المفكرين الذي يعطون للشعب الحق في الثورة على حكامهم وعلى حكوماتهم، إذ لم يستطيعوا تحقيق المهمة التي من أجلها وجدوا، وهي رعاية مصالح الأفراد وتحقيق رفاهيتهم، كما أنه إذا حاول الحاكم الإنفراد بالحكم وعدم الاستعانة بالسلطة التشريعية يمكن إزالته وتغييره بالقوة، أو بالحرب إن اقتضى الأمر ذلك.

يقول "لوك"[1]:<<إن غاية الحاكم هي خير البشرية، وأيهما أفضل للبشرية، أن يكون الشعب معرضا دائما لإرادة طاغية لا حدود لها، أم يكون الحكام أحيانا معرضين لمواجهة مقاومة عندما يقومون باستعمال سلطتهم استعمالا فاحشا ومفرطا، ويستخدمونها من أجل تهديم ملكيات الشعب، أي ما يعود له بشكل خاص، تدل صيانتها؟ ... إذا كان الشعب مجمعا على الاقتناع، بالاستناد إلى دلائل واضحة، بأنه يجري العداد لمخططات ضد حرياته، وإذا كان المجري العام للأشياء لا يمكن إلا أن يجعله يرتاب بقوة النوايا السيئة لحكامه فمن الذي ينبغي لومه حينذاك، هل سنأخذ على الشعب أنه كائن مزود بالفهم الذي تمتلكه المخلوقات العاقلة وأنه لا يستطيع تقدير الأشياء بشكل مغاير لما يلاحظه ويشعر به>>.

نادى "لوك" بضرورة فصل الدولة عن الدين، كما ناد بضرورة الفصل بين السلطات، مما ينجم أن تقوم الحكومة المدنية بتقسيم السلطات الثلاث إلى [2]:

أ)- السلطة التشريعية Législative: وتمنح لممثلي الشعب الذين يحصلون على هذا الحق بطريقتي.

---

[13]1- موريس كراستون، أعلام الفكر السياسي، ص 64

1- ابراهيم مصطفى إبراهيم ، الفلسفة الحديثة ، دار الوفاء لدنيا الطباعة ، إسكندرية _ مصر ، ط 1، 2001 ، 284 1 نقلا : جان جاك شوفاليه ،تاريخ الفكر السياسي، ترجمة محمد عرب صاصبلا ، المؤسسة الجامعية لدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط 1 ، 1998، ص 386

2- محمد توفيق الضوي ، الفلسفة الحديثة في القرنين السابع والثامن عشر ، دار الكتب الجامعية ، شيبين كوم 1998، ص 158

ب)- السلطة التنفيذية Exécutive: ويتحدد عملها في تنفيذ القوانين الذي يضعها الشعب عن طريق سلطته التشريعية، وتتضمن القوانين الإدارية والقضائية.

ج)- السلطة الفيدرالية Fédérative: وتعمل على تكملة السلطة التشريعية وتتكون من مندوبين عن المدن.

دعا "لوك" إلى ضرورة عدم اجتماع السلطات في يد واحدة لكي لا يتحول الحكم والنظام السياسي إلى الديكتاتورية، هذا فضلا عن مناداته باستخدام الحرية كمبدأ أساسي للنقد.

أما الأصول التي اعتمد عليها "لوك" عند قيام العقد الاجتماعي فكانت كما يلي 1:

- ضرورة قيام العقد على الحرية الكاملة للإنسان.
- ليس هناك إجبار على أداء الأفراد ما لا يحبون.
- يتنازل الفرد عن بعض الحقوق.
- يتم التنازل للمجتمع كله وليس لأفراد محددين.

أما الحكومة فلابد لها أن تتبع المبادئ الآتية 2:

- يجب أن يكون القانون سليما صحيحا خاليا من التعسف.
- لابد أن ينطبق القانون على أفراد الدولة مهما كان شأنهم.
- ضرورة التزام السلطة بوظيفتها كمنظمة وليست كمالكة.
- لا تتنازل السلطة التشريعية على أداء وظيفتها كذلك لا يحق لها فرض ضرائب دون موافقة الشعب.

كما ناد "لوك" بضرورة فصل السلطة الدينية أو الكنيسة عن السلطة المدنية، ويقول في ذلك:<<إنه كما كان من واجب الحاكم المدني تنظيم شؤون الناس في الحرية والملكية والحياة (في الصحة والأرض والمال والمسكن ووسائل الترفيه وما شابه ذلك) فهذه أمور تختص بها سلطة الدولة والقوانين ولا دخل للدين أو الإيمان فيها>>3.[14]

14

1- المصدر والمكان نفسه
2- المصدر نفسه ص 159
3- جون لوك، في الحكم المدني، ص 131

اعتبارا مما سبق يقول "لوك" أن القوانين المشرعة من السلطة التشريعية ما دامت ثابتة لفترة زمنية، كانت قصيرة أو طويلة أو دائمة، فإنها لابد من تنفيذها والسهر عليها ، ولذلك اقتضت الضرورة أن تكون:

ثمة سلطة دائمة تسهر على تنفيذ القوانين الموضوعية آمرة، من هنا كانت السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية منفصلتين في كثير من الأحوال>>1. هنا تتضح ضرورة السلطة التنفيذية وانفصالها عن السلطة التشريعية، وهما معا ضرورتان للحياة السياسية السليمة.

الحكومة التي تنفذ تشريعات السلطة التشريعية يجب أن تكون أقل شأنا منها، ومن ذلك يقول "لوك":<<أما في جميع الأحوال التي تستمر فيها الحكومة من حير الوجود، فالسلطة التشريعية هي السلطة العليا لأن من يحق له وضع القوانين لمن عداه فهو ولا شك سيد عليهم>>2، أما **"مونتيسكيو – 1689) "Montesquieu (1755)** فقد امت نظريته لأجل فصل السلطات من خلال كتاباته حول دستور إنجلترا، لكنها وجدت الأرض الفرنسية خصبة للتطبيق الميداني، كان "مونتيسكيو" معجبا بميكانيزمات دستور إنجلترا المبني على وجوب وجود حكومة مختلطة Mixte التي تتحول تدريجيا إلى العمل على الشكل الديمقراطي، - ومؤسسته أرستقراطية موروثة التي تعمل على شكل منظومة تمثيلية لأفراد الشعب، - سلطة قضائية مستقلة مستخلصة في أيدي القضاة، - وحكومة ديوان الملك، الهادفة إلى توفير التوافق وإبقائه بين سلطتين، لأجل المصلحة الوطنية 3 إلا أن "مونتيسكيو" لم يستخلص كل محتويات دستور إنجلترا بل انفرد بالدفاع عن فكرة الحكومة المختلطة بين الديمقراطية والأوتوكراسية، حيث لا تعتبرهما كحالات محررة طبيعيا وتحصل الحرية السياسية إلا في حالة وجود الحكومة المعتدلة. إلا أنه ظهر فيما بعد أن "مونتيسكيو" أقرب من غيره إلى التنظير

الصحيح لفصل السلطات، وارتكز "مونتيسكيو" أساسا على المبادئ المستخلصة في كتابات "لوك" على الحكومة المدنية، إلا أنه فاق "لوك" من حيث أنه جعل الفصل بين السلطات شرطا لإقرار الحرية.1

رأى"مونتيسكيو" أيضا أنه ينبغي في دولة تريد ضمان حرية مواطنيها – علما بأن ذلك لم يكن في نظره سوى أحد الأهداف التي يمكن للجماعة أن تستهدفها – أن يتم الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، وألا تجتمع كلها في يد واحدة مهما كان الأمر، فمنذ أن تصبح جميع هذه السلطات معا في قبضة شخص واحد فإنه يحكم حكما مستبدا، أما فصل السلطات فيجعلها في توازن متبادل بحيث يبقى رعايا الدولة أحرارا 2. بينما انطلق **"روسو J . J. Rousseau" (1712 – 1778)** مثل "هوبز" و"لوك" من حالة الطبيعة، حيث اعتبر أن الناس

1- المصدر نفسه , ص 226

2 - المصدر نفسه والصفحة نفسها

3- Marcel de la BIGNE De Villneuve. La fin du principe de la séparation des pouvoirs, librairie de Receuil Sizrey. Paris.1934.P161

في حالتهم الطبيعية استوجبوا ضرورة الحكومة، ولهذا الغرض وضعوا مجموع حرياتهم الفردية لأجل تشكيل الشرعية الجماعية وإقرار وجوب شرعية تقرر وجوب فرض الطاعة على المواطنين تجاه الدولة وتعتبر هذه الأخيرة تفصيلا ميدانيا للإرادة العامة. ويتبين من خلال ما ذكر أعلاه، أن "روسو" لم يضع أسسا للفصل بين السلطات لأجل تحصيل الحرية، ولكن وضع أسس تقسيم العمل بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وتطور نظرية "روسو" في الفصل الثاني لمشروع هذا العمل الفلسفي.

George BURDEAU, le libéralisme. Ed. Du Seuil.1979. P.61 -1
.Ibid. op.Sit -2

ارتبط مبدأ الفصل بين السلطات(Principe de Séparation des Pouvoirs) باسم الفقيه الفرنسي مونتيسكيو ،الذي كان له الفضل في إبرازه كمبدأ أساسي لتنظيم العلاقة بين السلطات العامة في الدولة، و منع الاستبداد بالسلطة [1]. إذا كان فضل مونتيسكيو لا ينكر، إلا أن جذور المبدأ ترجع إلى زمن بعيد قبل الثامن عشر بقرون عديدة.

فقد كان لأعلام الفكر السياسي الإغريقي كأرسطو دور هام في وضع الأساس الذي قام عليه مبدأ الفصل بين السلطات. إذ قسم أرسطو وظائف الدولة إلى ثلاث، وظيفة المداولة، وظيفة الأمر و وظيفة العدالة، على أن تتولى كل وظيفة منها هيأة مستقلة عن الهيئات الأخرى،

مع قيام التعاون بينها جميعا لتحقيق الصالح العام، بحيث لا تتركز هذه الوظائف بيد هيئة واحدة [2].

كان لوك أول من ابرز أهمية مبدأ الفصل بين السلطات في العصر الحديث في مؤلفه « الحكومة المدنية » الذي صدر سنة 1690 بعد ثورة سنة 1688 في انجلترا التي أدت إلى إعلان وثيقة الحقوق سنة 1689.

قسم جون لوك سلطات الدولة إلى ثلاث: السلطة التشريعية، التنفيذية و السلطة الاتحادية وأكد على ضرورة الفصل بين السلطتين التشريعية و التنفيذية، بحيث تتولى كل منهما هيئة مستقلة عن الأخرى. و ابرز لوك ضرورة فصل السلطات على هذا النحو، على أساس أن طبيعة عمل السلطة التنفيذية يتطلب وجودها بصفة دائمة، في حين أن الحاجة ليست دائما إلى وجود السلطة التشريعية من ناحية أخرى [1]. لهذا فان من الأوفق أن يتم الفصل بين السلطتين لتجنب التسلط الذي يحدث في حالة اجتماعيهما لدى هيئة واحدة. بيد أن مبدأ الفصل بين السلطات لم يأخذ الأهمية الكبيرة التي نالها، ولم يتضح مضمونه و تتبلور «L'Esprit des Lois » معالمه و حدوده إلا أن نشر مونتيسكيو مؤلفه الشهير "روح الشرائع".

I- المرجعيات الفكرية لنظرية فصل السلطات لدى مونتيسكيو:

إنه لا يمكننا الجزم بأن نظرية مونتيسكيو حول فصل السلطات واضحة بالشكل الكافي لكي تعتمد بدون مناقشة، ولهذا

---

17 Carrée de MALBERG, contribution à la théorie générale de l'Etat.T.II, P01 et S.

2- Montesquieu, de l'Esprit des Lois, Paris, ed Garnier, 1869. Liv XI, chap VI

السبب فالمدرسة الإنجليزية باحت بالدراسات الفلسفية ما قبل و ما بعد مونتيسكيو حول هذا الموضوع.

قام جون لوك كما أ شرنا سابقا نظريته من خلال رسالته "مدخل إلى الحكومة المدنية"، بالتأسيس النظري لثلاث سلطات تقوم عليها الدولة، و اعتبرهن شرطا كافيا و ملزما لقيام المجتمع المدني و السياسي، و هن كالآتي [2]:

1- السلطة في النظر في قضايا الإهانات والتعويضات و الإصلاح و العقوبة و سميت هذه باسم السلطة التشريعية.

2- سلطة تنفيذ القوانين و توفير الشروط العملية لحماية الممتلكات و المصالح الخاصة و العمومية، و عرفت هذه السلطة باسم السلطة التنفيذية

-3 سلطة إقرار السلم و الحرب و هي السلطة الفيدرالية، و هي ملازمة للسلطة التنفيذية.

1- تروت بدوي،أصول الفكر السياسي و النظريات و المذاهب السياسية الكبرى،دار النهضة العربية،1970،ص 159

Cahier de philosophie politique et juridique, la pensée politique de Montesquieu, suivi de -1 CONDORCET, observation sur le vingt neuvième livre de L'Esprit des Lois, n°7, Centre de Publication de .l'Université de Caen, 1985,P17-18

توصل مونتيسكيو إلى تقسيم متشابه لتقسيم لوك للسلطات.

بحيث تقوم الدولة في نظر مونتيسكيو على ثلاث سلطات السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية للأمور المتعلقة بحقوق المواطن و السلطة التنفيذية المتعلقة بالقانون المدني: من خلال السلطة الأولى

---

[18]1- Paul de MELLIS, le Principe de la Séparation des Pouvoirs d'après L'Abbé de MABLY, thèse universitaire de Toulouse. p45

يحق للأمير أو القاضي إقرار القوانين بصفة دائمة أو مؤقتة، كما يحق له تصحيحها أو إلغائها عند الضرورة.

من خلال السلطة الثانية يمكنه إقرار السلم و الحرب، يستقبل و يفوض السفراء، يقيم الأمن و يتأهب لرد الهجمات.

من خلال السلطة الثالثة، يقوم الأمير أو القاضي بمعاقبة المجرمين و فض النزاعات من الخواص، و تعرف هذه السلطة بقوة القضاء، بينما تعرف الأخرى بالقوة التنفيذية للدولة [1].

من خلال هذه الدراسة يتضح جليا أن أوجه القرابة ممكنا بين وجهة نظر "لوك" و وجهة نظر" مونتيسكيو" من خلال كيفية تقسيم السلطات و إصدار المهام لكل واحدة منهن, و يمكن القول أن مونتيسكيو هو أكثر من تأثر بلوك و بنى نظريته على أساس أفكار" لوك" و" أرسطو"

II_ بنية نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو

أوضح مونتيسكيو أنه يوجد في كل دولة ثلاثة أنواع من السلطة، السلطة التشريعية، السلطة المنفذة للأمور التي تتوقف عليها حقوق الإنسان، و السلطة المنفذة للمسائل المتعلقة بالقانون المدني 1.

أخذ مونتيسكيو بعد ذلك في تفصيل المهام التي تتولاها كل سلطة من هذه السلطات الثلاث فعن طريق السلطة الأولى يستطيع الأمير أو الحاكم صياغة القوانين لمدة محددة أو بصفة دائمة، ويعدل أو يلغي القوانين النافذة و بواسطة السلطة الثانية يقر السلام أو يعلن الحرب، ويرسل ويستقبل السفراء، و يوطد الأمن، و يأخذ الحيطة ضد كل اعتداء.

19

20

1- Montesquieu, Esprit des Lois. Paris, édition Garnier, 1869, liv. XI, chap. VI

Ibid,op,sit -2

3- عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية و القانون الدستوري، الدار الجامعية للطباعة و النشر/1993-ص 248.

و أخيرا، يستطيع الحاكم أن يعاقب على ارتكاب الجرائم بواسطة السلطة الثالثة، ويفصل في منازعات الأفراد. ويطلق على هذه السلطة الأخيرة السلطة القضائية، بينما تسمى الثانية السلطة التنفيذية [2].

و ينطلق مونتيسكيو من هذا التقسيم الثلاثي إلى القول بأنه إذا اجتمعت السلطة التشريعية مع التنفيذية في يد شخص واحد، أو تركزت في هيئة واحدة فستنتهي الحرية، و ذلك لأن ذات الحاكم أو نفس المجلس سيقوم بسن قوانين استبدادية وتنفيذها بطريقة استبدادية كذلك [3] ، و هكذا، سيضيع كل شيء إذا تولى نفس الشخص، أو ذات الهيئة النيابية، أو حتى الشعب هذه السلطات الثلاث، التي تسند القوانين، و تلك المنفذة لها، و التي تقضي في الجرائم و المنازعات.

و الحقيقة انه إذا كان تنظيم هده السلطات الثلاث ظاهريا يبدو بسيطا، إلا أن مسألة ممارسة السلطة من قبلها تشكل نقطة صراع حقيقي، و متواصل قد يؤدي إلى سيطرة سلطة على باقي السلطات، و هو الأمر الذي تفطنت لاه بعض الأنظمة التي حاولت تكريس الديمقراطية ، فلجأت إلى ضرورة إقامة حدود بين هده السلطات بالقدر الذي يضمن استقلال كل سلطة عن الأخرى، مع إمكانية التعاون فيما بينها مساهمة في تحقيق المصالح العامة للدولة مكرسة بدلك مبدأ الفصل بين السلطات، الذي أكده مونتيسكيو منذ 1748 في كتابه روح القوانين [1].

ويعطي مونتيسكيو تعليلا فلسفيا لهذه النتيجة التي انتهى عليها،ويعتمد على أسس تاريخية و بشرية في ان واحد.إذ يقول: " إن الحرية السياسية لا يمكن أن تتواجد إلا في ظل الحكومات المعتدلة "، غير أنها لا توجد دائما، إذ أنها لا تتحقق إلا عند عدم إساءة استعمال السلطة، فانه يجب أن يكون الأساس أن السلطة توقف السلطة « Le pouvoir arrête le pouvoir »[2] »

نخلص من هذا العرض لوجهات نظر مونتيسكيو إلى النقاط الجوهرية التالية [3]:

أ/- قسم مونتيسكيو السلطات العامة في الدولة إلى ثلاث: التشريعية، التنفيذية و القضائية، و بين المهام الأساسية التي تصطلح بها كل سلطة.هذا التوزيع لوظائف الدولة على السلطات العامة الثلاث يفترق عن تقسيم لوك للسلطات العامة، لأن مونتيسكيو جعل القضاء سلطة مستقلة على النقيض من لوك الذي لم يدرج القضاء بين السلطات العامة للدولة.

1- Montesquieu, de l'esprit des lois, Tome1, ouvrage présenté par Djilali liabes, entreprise nationale des arts graphiques(ENAG), Algérie 1990, PP 179-209

2- Montesquieu, Esprit des Lois, XI, chap. VI

3- عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري، ص 249

ب/- أكد مونتيسكيو أن توزيع السلطات و فصلها بهذه الصورة

أمر ضروري لأنها لو اجتمعت في يد هيئة واحدة لأدى ذلك إلى الاستبداد، لأن طبيعة النفس البشرية عبر تجارب القرون أثبتت أن الاستبداد قرين الاستئثار بالسلطة.

ج/- لم يتوقف مونتيسكيو عند حل فصل السلطات العامة في يد الدولة، و إنما استلزم قيام كل سلطة بمراقبة السلطات الأخرى لوقفها عند الحدود المقررة لها إذا اقتضى الأمر، حتى لا تتجاوزها إلى الاعتداء على اختصاصات سلطة أخرى.

لقد كان تأثير نظرية الفصل بين السلطات كبيرا على الثورتين الأمريكية و الفرنسية، فهم رجال الثورتين المبدأ على انه الفصل المطلق بين السلطات. لهذا أعلنت الثورة الفرنسية إعلان حقوق الإنسان و المواطن الصادر سنة 1789، أن كل جماعة سياسية لا تضمن حقوق الأفراد، و لا تفصل بين السلطات لا دستور لها [1]. أخذ الدستور الأول للثورة الصادر سنة 1791 و كذلك دستور سنة 1748 بمبدأ الفصل بين السلطات العامة الثلاث في الدولة.

III نظرية فصل السلطات عند " مونتيسكيو" :

من خلال إقامته في إنجلترا، أدرك مونتيسكيو بعد داسته للفوارق بين نظام الحكم المطلق الفرنسي الذي تخلط فيه السلطات وبين نظام الحكم الإنجليزي الذي يتميز نسبيا بالفصل.كتب "مونتيسكيو" في سنة 1874 مقولته الشهيرة: " كل شيء يضيع إذا حصل إنسان واحد أو مجموعة نبلاء أو كيان اجتماعي ما أو الشعب على الجمع بين السلطات الثلاث : حق سن القانون، حق تطبيق التشريع العام وحق محاكمة الجرائم و الحالات الخاصة"[2]، بعد تمعنه في طريقة تسيير النظام الانجليزي، بدأ مونتسكيو في التنظير لإقرار سلطات ثلاث متباينة ومنفصلة لأجل قيام الدولة التي يتمتع فيها مواطنيها بالحرية السياسية، وباعتباره المؤسس للنظرية الدستورية الحديثة.Constitutionnalisme Moderne

Robert GRUBEZY ; De la séparation des pouvoirs de quelques unes de ses principale exception dans la constitution de 1875. Thèse. Université de Toulouse. 1938. P40.

2- Ibid. Op. Sit, P15

يمكن القول أن مونتيسكيو هو المؤسس أيضا لنظرية الفصل بين السلطات، أي نظرية الحكومة القوتية المعتدلة Gothique Moderne استخلص نظام الحكومة القوتية من فساد نظام الحكومة الجرمانية، واعتبر " مونتيسكيو " الحكومة القوتية نظاما مثاليا له بكونه ضروري لقيام اقتصاد قائم على عقيدة الحرية السياسية،التي هي في أصلها الجوهر الخالص لتأسيس الحكومة المعتدلة.[1]

اقر مونتيسكيو من خلال كتاباته" أن الحرية السياسية لا يمكن أن توجد إلا من خلال الحكومة المعتدلة بحيث أن هذه الحرية لا يمكن أن تتوفر إلا عند توفر شر ط عدم تعسف السلطة ولكي لا يحصل التعسف في استعمال السلطة يجب إن تقدر الأشياء بحيث أن ن الشعب الانجليزي لأجل توفير الحرية قد منع قيام القوى الوسيطة التي تقوم عليها الملكية السلطة توقف السلطة [2]

تعتبر الحكومة الانجليزية مثالا للحكومات المعتدلة, بحيث وفرت الحريات السياسية مع إقرار منع أي تعسف في استعمال السلطة، في وجهة نظر POSTIGLIOLA ALBERTO، فإن "مونتيسكيو" وضح جليا : " أو يعترف لهم بالحق في هذا الإجراء لأجل الحفاظ على هذه الحرية التي لولاها لأصبح الشعب الانجليزي شعبا مستعبدا في الأرض" [3]، من جهة أخرى أقر الفيلسوف الايطالي Noberto BOBBIO وجهة نظره بقوله : " أن مونتيسكيو كان أحد مؤيدي نظرية المؤسسات الوسطية Corps intermedéaires ". يتحدث عن تقسيم أفقي "Division horizontale " بين الحكومة القوتية والانظمة الملكية المعتدلة، بحيث تقسم السلطات الوسطية بين مختلف الشرائح الاجتماعية , ويقوم التقسيم العمودي " Division verticale " على أساس نظرية فصل السلطات كما عرفت في داخل كيان الحكومة الانجليزية [1]

كان مونتيسكيو واضعا جل اهتمامه في فصل سلطات من حيث الوظائف والمهام، وليس من حيث الأجزاء المكونة للمجتمع، حسب وجهة نظرية "

---

[21]1 - Cahier de philosophie politique. La pensée politique de Montesquieu. P12-13

George BURDEAU. Le libéralisme, éd du Seuil ,1979 . P -61 -2

Cahier de philosophie politique. La pensée politique de Montesquieu. p15 -3

Alberto postigliola ، يمكن القول أن نظرية الحرية السياسية لدى "مونتيسكيو " يراد لها أن تكون في آن واحد، حلا للشيء السياسي، والشيء الدستوري يمكن من خلالها قيام كيان نظام خالص مبني على التوازن الثلاثي التالي [2] :

1_ الدولة المختلطة التي يتعايش فيها الملك، النبلاء، الورثة و الشعب.

2_ التمييز ولا خلط للسلطات الثلاثة الموزعة بين قوى المجتمع، بحيث يقدر لها أن ينتج نظاما فائقا من التوازنات و المراقبة المتبادلة.

3_ مبدأ العصور الوسطى القائم على استقلالية العدالة.

VI أسس قيام نظرية فصل السلطات عند مونتيسكو:

بعد دراستنا لمنابع و مصدر قيام نظرية الفصل للسلطات، نتطرق من خلال باقي هذه الرسالة إلى دراسة عقيدة مونتيسكيو، نستخلص الفوارق بينها و بين عقيدة الفصل لدى جون جاك روسو.نتساءل في بادئ الأمر عن أسس قيام نظرية مونتيسكيو و عن الأهداف الموجودة من الفصل بين السلطات.

إن المبدأ الأساسي لعقيدة مونتيسكيو هو الحرية و الفصل بين السلطات لأجل إقرار و حماية الحرية. إذن مونتيسكيو أقر مبدأ الحرية لإبقاء الحرية. الفصل بين السلطات هو أحد الوسائل المبدئية لقيام منظومة سياسية تقر الحرية و تعمل وجوبا للحفاظ عليها و حمايتها من مخاطر فساد السياسة و الساسة؛ عمليا ونظريا. فإذا تبنى مجتمعا ما مبادئ الفصل للسلطات لدولته من خلال إقرار دستور مدون ومعمول به، فإنه يكون قد أقر الحرية لجميع أفراده من خلال حماية الحرية من أي الإشكال من أشكال التعسف والاحتكار للسلطة الفاعلة

1- Cahier de philosophie politique et juridique, la pensée politique de Montesquieu
2-
3- Montesquieu, Esprit des Lois. Paris, édition Garnier, 1869, liv. XI, chap VI

في مسار الحرية الفردية والجماعية.1

تعتبر الحرية السياسية هي أهم الحريات في نظر مونتيسكيو وكذا باقي المنذرين لعقيدة الفصل بين السلطات، ويؤكد مونتيسكيو أن السياسة لا يمكن أن تتوفر إلى من خلال الحكومات اللامتطرفة Modéré ، فهي لا تتوفر في الدول التي تقوم على تعسف السلطة، إلا أن هذه الحالة هي تجربة بشرية قائمة مدى الدوام بحق يحتمل لكل من حصل السلطة أن يحمل إلى التعسف في ممارستها 2.

.Tout homme qui à des pouvoirs est porté à en abuser

« Esprit des lois ; liv XI ; chap IV »

على عكس عقيدة الحرية عند مونتيسكيو بواسطة التنظير لفصل السلطات ، كانت عقيدة " جون جاك روسو " تقوم على أساس إقرار المساواة بدلا من الاهتمام بالحرية، أكتشف مونتيسكيو أن الاستبداد السياسي يقوم أصلا في الدول التي تجمع فيها السلطات، مما يؤكد أن توفر الحرية مشروط بتوفير الفصل للسلطات: " إذا تجمعت هذه السلطات الثلاث، سلطة تشريع القوانين , سلطة تنفيذ القرارات العامة، سلطة الحكم في الجرائم وفي خصومات الأفراد , بين يدي شخص واحد، أو في هيئة عظماء أو نبلاء واحدة، في يد الشعب وحده، فإن كل شيء سيتعرض للضياع". 3

يرى " مونتيسكيو أنه يجب على كل حكومة أن تكون غايتها تحقيق الحرية المدنية، ويقول في هذا الصدد : " أن الحرية السياسية يشترط توفرها لكل مواطن ، لا يمكن أن تتحقق مثل هذه الحرية إلا إذا قامت الحكومة على أساس أن لا خوف

1- Montesquieu, Esprit des lois. Paris, édition Garnier, 1869, Liv XI, chap. VI.
2- Ibid., Liv XI chap. IV
3- Marcel DE LABIGNE de Villeneuve, la fin du principe de séparation des pouvoirs. Les nouvelles formules de la statologie sociale. Librairie du Recueil. Sireg. Paris P120

كضرورة لراحة باله وهناء عيشه، بحيث يتوفر له الشعور بحرية الرأي وأمانه لمواطن من مواطن." [1]

هكذا نستخلص أن فصل السلطات عند مونتيسكيو هو الشرط الكافي و الضروري لتوفير الحرية، ويكون ضياع المجتمع و الفرد كارثيا إذا قام شخص واحد بتقنين القانون وتنفيذه، وبهذا يكون " مونتيسكيو " هو من جعل التمييز بين السلطات ضرورة قصوى لإقرار الحرية السياسية.

IV - تفسير نظرية فصل السلطات :

كيف يمكن فهم نظرية الفصل بين السلطات ؟

تقوم هذه النظرية على أساس الفصل بين السلطات العامة مع الحرص على التعاون فيما بينها، إن هذا التعاون ناتج عن العلاقات فيما بين السلطات، ولا يمكن لهذا التعاون أن يقوم إلا في حالة ما إذا وجدت هذه السلطات منفصلة فيما بينها.

يمكن طرح المسائل التالية :

1_ هل يوجد فعلا الفصل الذي يحصل التقسيم إلى درجة فك أي حالات التماس بين السلطات أو تعاون بين السلطات ؟

2_ كيف يمكن إدراك وفهم الفصل بين السلطات من وجهة نظر " مونيتسكيو" ، لكي يحصل الجواب على المسألة الأولى . يجب التدقيق في المبادئ و الوظائف المخولة للسلطة القضائية والتشريعية:

السلطة التشريعية هي التي تصوت لقانون جمع الضرائب وسن باقي القوانين كما يحق لبها مراقبة السلطة التنفيذية يقوم كيان النبلاء بدور القوة المعدلة

والتنظيمية بين الكيان التمثيلبى للشعب و الملك الذي يعتر ف له بحق الإلغاء عند الضرورة لقرار الممثلين ويجب الاعتراف لصالح السلطة و ذلك لغر ض الحماية من تفت السلطة. إن السلطة التشريعية التي يجب لها أن تتمتع بنفس الحق

.Montesquieu, Esprit des lois. XI, 6-1

(حق النقد) Le droit de veto تجاه الملك، إن السلطة التشريعية لا تملك الحق من محاكمة رئيس الدولة ، ولكنها تمتلك هذا الحق تجاه وزرائه، كما لا يمتلك الكيان التشريعي حق الاجتماع بذاته، لا يحق للسلطة التنفيذية أن تشارك في كتابة نص القانون، كما لا يحق المبادرة إلى ذلك ، يجب أن تكتفي بحق النقد.1

بهذا يكون مونتيسكيو قد وضع الأسس للفصل المطلق بين السلطات و العزل الكامل للملك وللكيان التمثيلي، وهكذا فإن السلطتين التشريعية والتنفيذية لا وجود لآلية التأثير في بعضهما البعض، يمكن الملاحظة أن هذا المبدأ الذي أقره مونتيسكيو قد يؤدي إلى الانقلابات العسكرية أو أعمال العب أو الفوضى العامة أو احتكار سلطة من قبل شخص أو من قبل جماعة، لكن " مونتيسكيو" تفطن لهذا الخطر ، وفهم ضعف نظامه ولهذا أقر : " بأن القوى الثلاث يجب عليها أن تقوم باستراحة أو إيقاف الفعل بحكم ضرورة الأشياء، إنه يجب على هذه القوة أن تعمل وهي متعاونة بالضرورة فيما بينها،" 2 إن التعاون بين السلطات العمومية لم يكن شيء مراد أصلا، ولكنه أصبح محتوما بضرورة الأشياء.

كان مونتيسكيو يعتقد أنه لا يمكن للسلطات المنفصلة فيما بينها أن تتوافق في نفس الوظائف إلى لكي توقف التوافق، ولم يستعمل مونتيسكيو كلمة تعاون و التي يمكن الجزم بأنها الكلمة الضرورية لتميز الفصل بين السلطات، إلا أن " مونتيسكيو " وجد نفسه مضطرا إلى الوصول لضرورة فكرة التعاون والانسجام 3

كثيرا من الفلاسفة، استنتجوا أن الفصل عند " مونتيسكيو " كان فصلا لينا أي أن نظام السلطات كان مترابطا ومتوازنا لآجل قيام دولة وحياة متواصلة مع الاحتفاظ بضمان الحرية، بينما انفرد الفيلسوف " HAURIAN" أريو و "

باعتقاده، أن "مونتيسكيو " بعد أن درس الدستور الانجليزي لمدة سنتين داخل إنجلترا حيث ترعرع النظام البرلماني في تلك _ المدة على أساس التعاون بين السلطات، ولم يكن النظام البرلماني قد أتم تنظيمه فيما كانت حكومة الديوان قد

Alexandre, le BOURGEOIS. De la séparation des pouvoirs, thèse pour le Doctorat, Paris, 1884 P 19 1
Ibid. op.sit, P19-2
Cahier de Philosophie Politique et juridique, La Pensé Politique de Montesquieu, suivi de CONDORCET, -3 observation sur le vingt-neuvième livre de L'Esprit des Lois, N°7, Centre de Publication de l'Université de Caen, .1985, P101

بدأت في تشغيل أليلتها 1. لم يتمكن " مونتيسكو" من التخمين بأن المقاومة هي التي ستؤدي إلى التعاون ولا يوجد هناك أي دليل من خلال كتابات " روح الشرائع " أن " مونتيسكيو قد تفطن لهذا الأمر، وهكذا يمكن التساؤل عن كيفية فهم نظريته ؟ يمكن لنظرية فصل السلطات أن تفسر وتفهم على ثلاث طرق 2:

1_ فصل تام بين السلطات مع تحديدها ، كما هو الحال بالنسبة للنظام الفرنسي الذي قامت عدة تجارب منه، لكنها أدت إلى قيام انقلابات عسكرية وجرت الفوضى إلى البلاد.

2_ تعاون بين السلطات المنفصلة.

3_ نظام برلماني من خلاله تقوم السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية بالاحتفاظ بكثير من الاستقلاليات مع إبقاء مهام التعاون فيما بينهم، ويقوم هذا النظام على ثلاث مؤسسات : البرلمان المنتخب والمقسم بذاته إلى غرفتين : مؤسسة رئيس الدولة وهو لا مسئول سياسيا وإرادته وأفعاله الخاصة لا يسأل عليها، ومؤسسة وزراء مشكلة داخل ديوان ذات مسؤولية محاسبة أمام الغرفتين، كتبيان لما سبق ذكره، فإننا يمكن أن ندرس التجربة و الأمريكية على منظار فصل السلطات لدى " مونتيسكيو "، إنه لا يوجد مثال عن فصل السلطات أحسن مما عرف في دستور الولايات المتحدة لسنة 1787 بحيث اعتمدت نظرية فصل السلطات كجوهر لهذا الدستور.

IV1- التجربة الأمريكية من خلال الفصل التام للسلطات :

في سنة 1787 تقلدت الحكومة الأمريكية نظاما مبنيا على الفصل التام بين السلطات واستقلت السلطات التنفيذية والتشريعية بصلاحياتها وضمنت لهما الاستقلالية واحد منهما.

1_ استقلالية التشريع وبنيت على أساس قيام غرفتين: واحدة لممثلي الشعب،وثانية لمجلس الشيوخ (Sénat). وكلتا الغرفتين منتخبتين عن طريق الاقتراع

العام، يملك رئيس السلطة التنفيذية حق المبادرة بالقانون فيما تختص السلطة

1- Cahier de Philosophie Politique et juridique, P101
2- WILSON, le Gouvernement congestionnel. Paris, Girard, 1900 p 10

التشريعية بصلاحيات سن القانون، وذلك من حيث المبدأ،كما يحق للغرفتين مناقشة الميزانية العامة بدون حضور أعضاء الحكومة. لا يمكن للغرفتين أن يوقف نشاطيهما ولا حلهما من قبل الحكومة.

2_ استقلالية التنفيذ، يتمتع رئيس والولايات المتحدة بكونه المسئول أمام الشعب فقط. وذلك لكونه منتخبا من قبله، فهو الذي يرسم السياسة العاملة طيلة مدة مهامه، وله الحرية التامة في اختيار وزرائه الذين ليسوا أعضاء في الكونجرس ولا يحق لهم دخول الغرفتين، ولا يشكلوا ديوانا، وليست لهم المسؤولية إلا نحو الرئيس، بهذا تكون الحكومة منزوعة السلاح تجاه السلطة التشريعية ، كما تكون هذه الأخيرة منزوعة السلاح أمام الحكومة، أمام هذا الوضع الفاصل لمهام السلطات إلا أنه يوجد بعض أوجه الالتماس، يخول للرئيس حق النقد ولا يحق له التعسف في استعماله بحيث إذا أجتمع ثلثي أصوات الغرفتين فإنه يوجب عليه التخلي عن المشروع المسال عليه، من جهة أخرى، فإن مجلس الشيوخ يمكنه التدخل في وظائف السلطة التنفيذية فيفرض تنفيذ المعاهدات ولكن عليه أن يحصل على ثلث الأصوات، كما يمكن لمجلس الشيوخ أن يرخص للرئيس صلاحيات تعيين السفراء وكبار القضاة، كما يمكن أن يتحول الرئيس إلى فرد مدان من قبل مجلس الشيوخ الذي يطبق عليه إجراءات المنع مما قد يؤدي حتما إلى خلع الرئيس.[1]

ومما سبق يمكن، ملاحظة مايلي:

وجه نقدا كبيرا لنظام الدستور الأمريكي من حيث المبدأ النظري، حيث قدم Condorcet تقرير المعاهدة والذي من خلاله نقد المبدأ الذي هو أصل تفتيت وإضعاف السلطة العمومية، بينما WILSON من خلال كتابه "حكومة الكونغرس" ذهب إلى القول أن النظام الأمريكي لا يسمح بتقييم عمل ونتائج الهيئات السياسية، كما لا يمكن من تحديد المسؤوليات التي تذوب في باقي الهيئات التي تتلاوم وتتضارب حول مسؤوليات أفعالهم . إن هذا النظام غير صالح

WILSON, le Gouvernement congestionnel. Paris, Girard, 1900 p 11-1

للاستعمال إذا طبق بشكله الحرفي، فإنه قد يؤدي إلى شلل الدولة 1، بينما ذهب مؤيدو النظام الأمريكي إلى القول بأن العمل به صالح مع العلم أنه في الحقيقة يحصل تشويه لمبدئه الأصلي. ففي الحقيقة قد استخلص من هذا النظام شكلا من أشكال المراقبة تقوم بها الهيئة التشريعية تجاه السلطات التنفيذية .

تتميز هذه المراقبة شكليا بميزات النظام البرلماني، بينما هناك خطر قائم بقيام هذه المراقبة من خلال طريقة تنفيذها لكونها تتم من خلال أجهزة وطرق غير رسمية، تعمل المجالس واللجان البرلمانية سرا وبعيدا عن الرأي العام، إن هذه الطريقة في العمل هي أرض خصبة للخداع والمراوغات 2، في الواقع فإن السلطتين بالرغم من كونهما منحصرتين في نظام التوازن إلا أنهما تتوافقا وتتعاونا في حل الأزمات والحالات الخاصة، تقوم الهيئة الرئاسية بالدور الانفرادي في أحد القرار وتتحول الحكومة تدريجيا إلى حكومة النظام الرئاسي Régime Présidentiel) (.3

في الخلاصة يمكن القول أن سلطات النظام الأمريكي بعد مرور زمن وصلت بذاتها إلى نظام تعاون وتوافق فيما بينها وتأرجح نظام الحكم بين النظام الرئاسي

والنظام البرلماني ونظام الكونغرس الذي يعترف وجوبا بوجوب الالتماس بين مختلف هيئات الدولة .

إن لكل فعل حسب روسو سببان، الأول أخلاقي، وهو الإرادة التي تقرر الفعل، والثاني مادي ، وهو القوة التي تنفذه، " حينما امشي باتجاه شيء ما يلزمني، أولا، أن أريد أن أمشي باتجاه هذا الشيء ، وثانيا أن تستطيع رجلاي أن تحملني.

أن يريد الكسيح أن يمشي،وأن لا يريد النشيط ذلك، فكلاهما يظلان مكانهما، وللهيئة السياسية ذات الأسباب: الإرادة والمقدرة: الأولى تدعى " السلطة

1-- WILSON, le Gouvernement congestionnel. Paris, Girard, 1900 p 14

2- Cahier de philosophie politique et juridique, la Pensée politique de Montesquieu. P100

3- Ibid. P101

التشريعية " و الثانية تدعى " السلطة التنفيذية "[1]

يرى روسو، أن السلطة لا تكون إلا من حق الشعب، ومن حق الشعب وحده ، أما السلطة التنفيذية، فبما أن مهمتها و أعمالها لا تشمل العموم كالشرائع، يجب أن تناط بهيئة خاصة تضم القوة العامة وتمارسها بحسب توجيه الإرادة العامة ، هذا هو سبب وجوب الحكومة في الدولة، وسبب تمييز السلطة التشريعية من السلطة التنفيذية، [2] فحسب روسو لا يحسن أن ينفذ القوانين مصدرها ولا أن يحيد انتباه الشعب عن الشؤون العمومية إلا الشؤون الخاصة، لكن كيف تبنى روسو هذه النظرية بعدما أنتقدها في بادئ الأمر ؟ ما هي وجهة نظره حول مبدأ الفصل بين السلطات ؟

I توظيف روسو لنظرية فصل السلطات :

بدأ روسو بدراسة نظرية فصل السلطات كما عرضها مونتيسكو، وقبل إن يتبناها كان روسو من منتقديها . عارض روسو في بادئ البدء فكرة تقسيم وفصل

للسلطات، فالفصل في منظوره هو محور حماية السلطة التشريعية أو الإرادة العامة من خطر الفساد ، ففي حديثه عن الشرعية يقر أن السلطة التشريعية غير قابلة للتقسيم، كما سخر من السياسات التي أدخلت عليها تعديلات التقسيم للشرعية، وأشهر مقولاته في هذا الباب : "أن السياسيون، أمام عدم قدرتهم على تقسيم الشرعية في المبدأ، أقدموا على تقسيمها في الغاية، فقسموا الشرعية بين القوة والإرادة، بين القوى التشريعية والقوى التنفيذية، مع حق رفع الضرائب، وحق إقرار العدالة، وحق إقرار الحرب وحق الإرادة الداخلية وحق التعامل مع الخارج، فتارة يخلطون جميع هذه الحقوق، وتارة يفصلون بينها"3.

1- روسو، نبيه صقر ، منشورات عويدات ،بيروت _ باريس، ط 4، 1988، ص 122
2-المصدر والمكان نفسه
3- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, Thèse pour le doctorat es lettres, Presse universitaire de France, Paris 1950, P 280

وجه روسو هذا النقد إلى مونتيسكو الذي أستبقه إلى تبني نظرية الفصل بين السلطات ويتراجع هذا النقد إلى ما قبل مونيسكيو ليعارض نظري Grotius و Pufendorf الحاملة لفكرة مكونات الشرعية.

بعدما أقدم روسو " على نقد المفكرين المنظرين لتقسيم مختلف سلطات الدولة، عاد ليدخل على فكره مبدأ التمييز الذي كان قد حاد عنه. لم ينكر روسو على سابقيه إقدامهم على الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، لكن أنكر عليهم أن جعلوا هاتين السلطتين كمكونات أصلية للشرعية، وبنوا نظريتهم حول تقسيم السلطات على أساس تحديد وتخصيص الشرعية. مهما كان قد نقذ روسو لسابقيه إلا أنه توصل في أخر الامر إلى نفس التقسيم وأصر على رفضه لفكرة تقسيم الشرعية، و إدعى أن وحدة المشرع تبقى كاملة وتدميرها هو التدمير الكامل لجسمان المجتمع ككله 1.

يتبين من العرض السابق، أن في منظور روسو السلطة التشريعية والتنفيذية غير متوازين، لأن الثانية لا يمكنها الاستقلال عن الأولى وجوبا، فهكذا يتبين جليا أن نظرية روسو غير قائمة على وجود فصل صريح بين السلطتين التنفيذية والتشريعية .

1- Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965, p24

II أسس نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو :

كما أقام مونتيسكيو مبدأ فصل السلطات من خلال كتابه: "روح الشرائع"، اقام روسو مبادئ الشرعية الشعبية من خلال كتابه " العقد الاجتماعي".

يقر روسو على أن الشرعية تكمن في الشعب وأن هذا الأخير لا يمكنه تخويلها إلى الحكومة، وبناءا على هذا فليس هناك مشرع إلا الشعب ،و تترتب شرعية الدولة على مشروعية الشعب 1 ، ويتطرق روسو من خلال نظرية العقد الاجتماعي إلى التوجيه الديمقراطي للحكم معتبرا الشعب مصدرا وحيدا وموحدا للتشريع لأجل قيام حكومة شرعية، بحيث لا يمكن للشعب تقسيم الشرعية التي يمتلكها.

يخص روسو ضرورة حماية الحرية بميزة إبقاء الشرعية في أيدي الشعب، بحيث أنه مادام الشعب هو المصدر الوحيد لتطبيق التشريع، فالسلطة المنبثقة ما هي إلا تعبيرا على الإرادة العامة التي هي حاصل مجموع إرادات المواطنين أنفسهم، فطاعة الشعب للحكام هي فعليا الطاعة لقرار الشعب نفسه 2، فبما أن الشرعية غير قابلة وجوبا للتنازل عنها لان الحرية نفسها حقا لا يمكن التنازل عنه، فممارسة الشرعية من قبل الشعب هي ضرورة ملزمة من أجل الحفاظ على حرية المواطنين 3.

كيف توصل روسو إلى الاعتراف بمختلف السلطات المكونة للدولة ؟ ما الضوابط والأسس التي ارتكز عليها لأجل إقرار مبدأ الفصل في نظره ؟ أرتكز فكر مونتيسكيو لأجل الفصل بين السلطات على أساس إقرار الحرية، بينما أرتكز فكر روسو على إقرار المساواة بدل الحرية، وهكذا تعتبر فكرة المساواة المحور الأساسي لوجهة نظر جون جاك روسو لمسألة الفصل بين السلطات التي تقوم عليها الدولة.

1- Rousseau, Du Contrat Social, édition établie par Pierre Burgelin, éd.Garnnier- Flammarion, Paris 1966, p99

2- Ibid. op, sit.

3- Ibid. op, sit.

ويقوم العقد الاجتماعي الذي أصدره جون جاك روسو أساسا على فكرة المساواة معتبرا أن الناس في أصلهم الطبيعي متساوون، وأنهم اجتمعوا لأجل توفير حياة أفضل وتحصل الفرو قات بينهم في القوة والعبقرية، إلا أنهم يبقوا متساوون في نظر القانون 1.

يتبين من خلال ما سبق ذكره أن فصل السلطات عند جون جاك روسو ماهو إلا تحصيل حاصل مباشر لمبدأ المساواة الذي ينبع أصلا على إقرار الشرعية و لأجل تبيان مفاهيم روسو يجب العودة إلى نظرية الشرعية والحكومة .

II / نظرية الشرعية :

يتساءل "روسو " عن ماهية المشرع ؟ فيجد لها الجواب الأتي :

إن المشرع هو كيان سياسي موحد، قام لأجل التشريع وذلك بسن القوانين المعبرة ضرورة على الإرادة العامة، فيبدوا بناءا على هذا التعريف أن القوة التشريعية هي تطبيق ميداني للشرعية القائمة وجوبا بالإرادة العامة.

إن هذه السلطة هي الضامن، في نظر روسو، لتسيير باقي قوى الدولة لأجل غاية وحيدة وهي كفاية المصلحة العامة، ولا تكتف السلطة التشريعية بكونها نابعة من الإرادة العامة بل بكونها أيضا أنها لا تتحرك إلا من خلال القانون ، فهكذا يمكن الجزم بأن السلطة التشريعية هي المحرك لكيان المجتمع . ونظرا لأهمية الغاية المرجوة من خلال حركة السلطة التشريعية، فإن روسو بنا لها مبدأ لا انحياز ولا تقسيم ، وأجاز للمشرع أن يتكون على شكل عضو جماعي (Etre Collectif) ، كما أقر روسو أنه بالإمكان تسلم وتسليم السلطة، بينما نفى ذلك على الإرادة العامة، بحيث أنه يمكن للإرادة الخاصة التوافق مع الإرادة العامة في كثير من النقط.

إلا أن هذا التوافق ليس متوفرا في كل الظروف وعلى مدى الزمان، فيترتب على هذا أن الإرادة تسعى إلى تحقيق المساواة " فهي غامضة، ففي كثير من الأحيان لا يمكنها أن تقبل أن تتكبد بالسلاسل، فتارة توافق الإرادة العامة وتارة أخرى

---

1 Rousseau, Du Contrat Social, édition établie par Pierre Burgelin, éd.Garnnier – Flammarion, Paris 1966, p100

تبتعد عنها وتود التحرر منها وذهب روسو أبعد من ذلك وجزم أن الإرادة الخاصة لا تعلم مصلحتها"،[1] في نظر روسو كلما الشعب سلم إرادته للحاكم، إنه يخسر خاصيته كشعب ويدمر حتما الكيان السياسي، هكذا فإن السلطة التشريعية يجب أن تبقى حقا ثابتا غير قابل للسلب أو التسليم، لأنه شرط قيام كيان الأمة [2] ويعتبر روسو أن ثاني شرط قيام الشرعية اللاتقسيم فأنه لا يمكن في نظره تفتيت السلطة التشريعية أو تقسيمها نظرا لحصانة الإرادة العامة وجوبا لأجل قيام كيان سياسي. [3] بهذا يكون روسو قد أبعد أي شكل من أشكال التجزئة للشرعية معتبرا أن أي

تقسيم خطأ في حد ذاته، لان السلطة التشريعية واحدة موحدة وتقسيمها يعادل تدميرها. [4]

انطلق روسو من أحادية الشرعية إلى رفض فكرة تركيب حقوق أو سلطات ذات خاصية مستقلة تشكل عند جمعها الشرعية المرجوة.[5] يمكنا تلخيص فكر روسو على أنه قائم على الجزم بأن الشرعية ليست قوة عامة، بل هي الإرادة المسيرة لهذه القوة، فمن خلال كتابه" العقد الاجتماعي "نقرأ مقولته الشهيرة:" ليست الشرعية إلا تطبيق للإرادة العامة، وإن كانت الشرعية غير قابلة لتقسيم والسلب، إلا لأنها إرادة واحدة لا تسلم ولا تقسم" .[6]

.J.J ROUSSEAU, du contrat social, P158-1

2- Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965, p26

3- J.J ROUSSEAU, du contrat social, liv. II, chap II P159.

4- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p291

5-J.J ROUSSEAU, du contrat social, P159.

6-Ibid. P159

2 - II نظرية الحكومة عند روسو:

الإرادة لا يمكن أن تمارس وظيفتها في الحياة العامة من حكم وتسيير لشؤون المجتمع إلا عن طريق واسطة بينها وبين الشعب تتمثل في الحكومة، التي تستطيع تحقيق الالتحام، كالالتحام الحاصل في الإنسان بين الجسد والروح، لان

الحكومة ما هي إلى جسم وسيط يقام بين الرعايا والسلطان لإجراء اتصالهما المتبادل وهي هيئة موكول إليها تنفيذ القوانين والحفاظ على الحريات : المدنية والسياسية ومن تم فإن الحكومة لم تنشأ على أساس عقد بينه وبين المواطنين، وإنما هي هيئة من الموظفين مكلفة من قبل صاحب السيادة أو من الشعب بمباشرة السلطات التي تسند لها [1]، ومن ذلك يقول روسو، إن الحكومة :"هيئة جديدة في الدولة، متميزة عن الشعب، وعن فاصل السيادة ووسيطة بين هذا وذاك "[2] فمن حق صاحب السيادة أن يسترد ما أعطاه لهذه الحكومة متى شاء، وهي من هذا المنطلق هيئة جماعية، وصاحب السيادة فيها هو الإرادة العامة، ومن تم كما يقول روسو:

"ان السلطة يمكن أن تنقل أما الإرادة العامة فلا، أي أن الشعب يمكنه تغيير الحكومة متى شاء، لأنها من صنعه وتحت رقابته".[3]

يقول روسو في تعريفه للحكومة : " إنها هيئة وسيطة بين الرعايا وصاحب السيادة من أجل الاتصال المتبادل بينها، مكلفة بتنفيذ القوانين والمحافظة على الحرية المدنية والسياسة على السواء".[4]

Ibid.livII, chapII-1

.J.J ROUSSEAU, du contrat social, P100 -2

Ibid. P100-3

Ibid. P100-4

III_ مبادئ نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو :

بعد تقييم نظرية الشرعية ونظرية الحكومة يتبين أن روسو وضع العمل التشريعي والعمل الإداري على شكل وظيفتين متميزتين، يجب القيام عليهما بواسطة أدوات متميزة، و تتميز الوظيفة التنفيذية باتخاذها للقرارات الخاصة التي

ليست هي بالضرورة قابلة للتطبيق من قبل الإرادة العامة، بينما تقوم الوظيفة التشريعية على تسييس الإرادة العامة والتعبير عنها من خلال سن القوانين 1، هذا لا يعني أن الشعب ليس بمقدوره القيام بوظيفتي الحكومة والتشريع، إلا أن روسو عارض الجمع بين هاتين الوظيفتين بقوله : " أنه ليس من الصواب أن يقوم مشرع القانون على تطبيقه"، كما لا ينبغي لكيان الشعب أن يحول نظره من وجهة الصالح العام إلى وجهة الأهداف والمصالح الشخصية والخاصة 2.

يعتقد روسو أن هناك جمة خطر على تسيير الشؤون العامة إذا تداخلت مع المصالح الخاصة وقد يؤدي هذا التداخل عند حدوثه إلى التلاعب بالقوانين من قبل الحكومة، ويترتب عليه فساد المشرع وتدهور المكونة للمجتمع والدولة .

III_1 الفوارق بين السلطة الشرعية والسلطة التنفيذية:

تميز السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية بكون الأولى قوة والثانية إرادة، عبر عن ذلك روسو في كتابه الثاني: " كل فعل حر هو ناتج عن سببين الأول أخلاقي، بحكم أن الفعل ناتج عن الإرادة، والثاني فيزيائي، بحكم أن الفعل هو القوة النافذة ... فالتركيب السياسي، هو بدوره محرك بالقوة و بالإرادة، فتسمى واحدة بالقوة التشريعية، بينما تسمى الثانية بالقوة [22]التنفيذية، ولا يمكن القيام بالفعل أو العمل السياسي إلا بوجوب تضافر هاتين القوتين"3.

يتبين من خلال ما سبق ذكره، أن روسو توصل إلى الاستنتاج القائل بأن القوة التنفيذية والقوة التشريعية هما وظيفتان مختلفتان، متميزتان توفرهما ضروري لقيام كيان الدولة. تمارس هاتين القوتين من خلال كيان الحكومة هذا فيما يخص القوة التنفيذية، بينما تمارس القوة التشريعية من خلال كيان الشرعية (الغرف

22

1- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p299
2- Ibid, p299
3- Ibid. op, sit

البرلمانية وما شابهها).ستخلص روسو أفكاره من خلال التمييز بين السلطتين بقوله : "إن الذي يحكم الناس لا يحكم القانون، وأن الذي يحكم القانون لا يجب أن يحكم الناس"[1] إلا أن روسو أوصى بوجوب التعاون بين السلطتين.

2 _III_ تبعية السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية :

تبين من ذكر ما سبق حول أفكار روسو ، أن القوة التشريعية خاضعة للشعب، ولا وجود لها إلا من خلال الشعب، بينما تنحصر الحكومة في القوى الوسيطة (intermédiaire) i التي تشكل دلالة العلاقات بين المشرع والدولة.

تتلقى الحكومة مع المشرع الأوامر التي تصدرها بدورها إلى الشعب، يجزم روسو بحتمية وجود علاقة تبعية بين السلطتين، وذلك من خلال رسالته: » Lettres écrites de la Montagne « ، ويبدوا ذالك واضحا من خلال التعريف اللفظي الذي أطلقه روسو على السلطتين بحديثه عن ميزات وتمييز كل واحدة من كلتيهما، فهو الذي عارض فكرة التقسيم العضوي لكي يتوصل إلى تفسير، وظيفة كل واحدة من السلطتين، وذلك من خلال مقولته : " أن مبدأ قيام الحياة السياسية هو من خلال حكم الملك، والسلطة التشريعية هي قلب الدولة النابض ، بينما السلطة التنفيذية هي العقل المدبر ، الذي يعطي صبغة الحركة لجميع الأعضاء المكونة للدولة.

في نظر روسو إذا توقف العقل حصل الشلل، لكن الفرد يبقى حيا، بينما توقف القلب يؤدي إلى نهاية الحياة بشكلها الحيواني [2] .في الطبعة الأخيرة لكتاب

1- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p300

2- Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965, p26.

"العقد الاجتماعي " فإن السلطة التنفيذية هي التي أوكلت إليها مهمة تحريك الكيان السياسي على عكس ذلك، ففي الطبعة الأولى في هذا الكتاب (كتاب II، فصل II) فإن السلطة التشريعية هي القائمة على المهمة المذكورة سابقا. حصل هذا من

خلال مقولة روسو من خلال العقد الاجتماعي: "إن أعطينا للكيان السياسي وجودا حيا، فيجب الآن أن تعطى له الحركية من خلال إرادة الشرعية [1]. في نظر روسو تصبح السلطة التنفيذية تابعة للسلطة التشريعية مع الإبقاء على الفصل بينهما وذلك بالنظر للصفة الطبيعية لكليهما، فبينما تبقى السلطة التشريعية محورة حول الإرادة، بينما تبقى السلطة التنفيذية مستخلصة في القوة، بحيث إذا قامت قوة ما بالتحرك مخالف للإرادة الفاعلة فيها، فلا يعدوا ذلك أن يكون إلا مشابها للحكومة التي تنعم بالقوة العمومية الخالصة من دون الإرادة القانونية التي تحكمها أصلا.

يترتب على توفر القوة من دون القانون على تحول الدولة إلى مجرد قوة فاعلة، وهي التنفيذية، فبما أن هذه الأخيرة ما هي إلا قوة فذلك يعني أنه لا حكم إلا للقوة، مما يؤدي إلى انحلال الدولة وغياب أسس قيامها [2]. يترتب عن ذلك تحول الحكومة إلى مصدر خطر على الدولة، قد يضل بها المطاف إلى تدمير الكيان السياسي. خشية من هذا الأمر، أوكل روسو السلطة التنفيذية على كيان مشكل من قضاة Magistrats)) مميز ومنفصل عن الحاكم، في عوض أن يوكل إلى الشعب احتكار وظائف الحكومة مما قد يؤدي إلى تشكيل خطر على الدولة، وتصبح هذه الأخيرة غاية في التعسف [3].

يقول روسو من خلال Lettres écrites de la montagne: " تقوم السلطة التشريعية على عاملين : التقنين والحفاظ على القانون، أي مراقبة السلطة التنفيذية، فلا وجود إطلاقا للدولة إذا لم توفر للمشرع حق المراقبة، وبدون ذلك فأي علاقة، وأي ترابط ينقص بين السلطتين قد يوقف التنفيذ الضروري للقوانين، ولا يصبح القانون إلا مجرد كلمات فارغة من محتواها "[1] فكهذا يقوم الفصل عند روسو على شكل علاقة تبعية خالصة للسلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية، وبحيث لا تستطيع إحداهما الطغيان على الأخرى.

1Rousseau, le contrat social, LivII, chapII- -[1]

2- Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965, p28

3- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p302

3 III- انتحال Usurpation الشرعية من قبل الحكومة :

نتطرق من هذا الباب إلى خطر تحصيل الحكومة لحق سن القانون وتطبيقه محققة بذلك استقلال تجاه السلطة التشريعية وإن انتحالا للشرعية من قبل الحكومة، إن هذا هو أكبر الأخطار التي تتعرض لها الدولة والتي تؤدي حتما إلا تدميرها. إن هذا الخطر يبدوا ولأول وهلة يبقى قائما بحتمية احتكار الحكومة للقوة التنفيذية مع كون الحكومة كيان وسط بين الحاكم ومحكوميه وقد تفطن روسو لهذا الخطر حيث جزم قائلا : " أنه في حالة انتحال الحكومة الشرعية، فإن العقد الاجتماعي ينحل وجوبا ويستعيد المواطن العادي حقه في الحرية الطبيعية، كما لا توجب عليه الطاعة 2.

يتبين من خلال الطرح السابق ذكره أعلاه، أن تعسف الحكومة خطر حقيقي بوسعه تدمير الكيان السياسي وانحلاله. لهذا فإنه من الضروري محاصرة الحكومة في حدود مهامها, ويجب الاعتراف أن السلطة التنفيذية قد تطغى لكونها مالكة للقوة في يدها، بينما تحصر وظيفة السلطة في حدود التقنين وإصدار القانون، لهذا فإن السلطة التنفيذية هي سلطة عملية 3. لآجل حماية الدولة والمجتمع والكيان السياسي من خطر فاعلية القوة التنفيذية التي قد تتحول إلى انتحال إلى صلاحيات المشرع، فإنه يجب، تفاديا للخطر حصر القوة التنفيذية في نفس الأيدي ولا يجب أن تغير هذه الأيدي الموكل إليها، يجب العمل على ضمان وظيفة التشريع و ضمان مراقبة المشرع للمنفذ، مع ضرورة قيادة الأول للثاني، وفي حالة حدوث عدم الطاعة أو خلل في حق المراقبة, فإنه يصبح وجوبا التغيير الضروري، ويكون هذا التغيير في وجهة نظر روسو نوعا من خطر أخر، إلا أن هذا هو الطريق الأنجع لكي لا تنتحل الحكومة حقوق وصلاحيات المشرع.

1- Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p302

2 Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965, p28

Montesquieu, Esprit des lois, LivXI, chap. XI-3

في حالة محاولة الحاكم (لملك) أو المشرع القيام بعمل الحكومة أو مجاوبة الحكومة بالانفراد بالعمل على سن القانون، فإن الفوضى تصبح هي القاعدة، وتغيب العلاقة التوافقية بين القوة والإرادة، وتؤدي هذه الفوضى العارمة إلى تدمير الدولة، أو قيام نظام تعسفي وفوضوي، إذا فتحصيل الفارق بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية هو الضامن للإبقاء على الدولة، ولا وجود لحكومة إلا من خلال وجود الحاكم (الملك) 1.

يمكننا أن نستخلص مما سبق طرحه أن روسو لم يدع بوجوب احتكار وظيفة من خلال كيان واحد، فهو قد دافع عن ضرورة الفصل بين التشريع والتنفيذ، إلا أنه يسمو بالسلطة التشريعية مقابلة مع السلطة التنفيذية، في الواقع لا توجد سلطات ذات انفصال نهائي ولكن تتوفر بين السلطتين علاقة لينة وعلاقة تبعية.

يترتب عن هذا الاستنتاج أن كل دولة يجب إن تتوفر فيها سلطة أعلى، بحيث أنه من الطبيعي أن سلطة الحاكم لا تقيد وتكون الحكومة بحكم الوزير لدى المشرع، وهذه التبعية تعد ضرورة في نظر روسو عندما يقول أن القوة التنفيذية في حالة ضعف علاقتها التبعية للمشرع،يجب التدخل لتصحيح هذا الضعف بتقسيم الحكومة إلى وحدات لا تنقصها صفة السلطة على المواطنين بينما تتجمع هذه الوحدات أو الأدراج وتشكل أقل قوة من الحاكم 2.

الاختلاف و التشابه بين مونتيسكيو و روسو :

يتبين من خلال دراستنا لوجهة نظر كل من مونتيسكو وجون جاك روسو حول نظرية فصل السلطات، أنهما يتفقان فيما يخص تعريف وتحديد المهام لكل سلطة بذاتها، ويختلفان كليا حول جوهر الفصل بين السلطات وكيفيته.

اتفقا الفيلسوفان من حيث المبدأ على ضرورة عدم صلاحية تكليف السلطة المشرعة للقانون بتنفيذه بنفسها، وأنتبه كل منهما إلى حكم فساد القانون وحصول التعسف في حالة احتكار التشريع وتنفيذه في يد سلطة واحدة، فوجب بالضرورة

1- Contrat Social, Liv II, p168-169
2-Ibid. P157

تحصل نوع من الاستقلال لكل سلطة تجاه سلطة أخرى وهذا الاستقلال هو الضامن للإبقاء على الحرية السياسية 1، يحتكم مونتيسكيو إلى الرأي القائل بالفصل المطلق والتام بين السلطات، معللا ذلك بضرورة الحفاظ على الحرية السياسية للمواطن ويخشى كل الخشية عليها في حالة عدم حصول فصل تام للسلطات القائمة 2، ومن جهته يرى روسو أن التشريع والإرادة هما وظيفتان مختلفتان، يجب القيام بهما بواسطة مؤسستين مختلفتين، فالحكم التشريعي، يعتبره روسو ملكا للشعب، بينما تحتفظ الحكومة بالحكم التنفيذي، وهذا التقسيم الوظيفي هو المانع لحصول أشكال احتكار السلطة الذي هو أصل إضعاف الدولة 3.

نتعرض فيما بعد إلى أشكال الاختلاف بين مونتيسكو وروسو حول مسألة الفصل بين السلطات، إن الهدف الرئيسي للفصل عند مونتيسكيو هو تحصيل الحرية للمواطن وكيفية الحفاظ عليها، بينما روسو أنشغل بتحصيل المساواة بين المواطنين في حدود دولتهم، أكثر من اهتمامه بحريتهم.

يمكننا الجزم بأن مونتيسكيو قاد العقيدة الليبرالية بينما روسو قاد العقيدة الديمقراطية، والدليل على ذالك أن مونتيسكيو أسس فيما عرف بعده بمبادئ حقوق الإنسان وحرية المواطن ويتبين ذلك من خلال مقولته : "إن الحرية تكمن في القدرة فعل ما يجب أن نريده وليس أن نرغم على فعل ما لا نريده"1 أي أن ما تمنع فعله الضمائر، لا يحق فرضه بالقانون الوضعي وأن لإنسان حقا لا يحق للقانون إخصابه، وهذا الحق يكمن في حرية الإنسان كفرد بذاته، وليس بالضرورة في مجموعة كشعب، ويذهب مونتيسكيو إلى أبعد من ذلك، فيقر بضرورة الدستور القائم على أساس تحصيل الحرية الفردية للمواطن كشرط يجب توفره حتما لقيام دولة منظمة، على عكس مونتيسكيو.

Contrat Social, livII, chapII, p157 -1
Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la Science Politique de son Temps, p299 -2
Ibid. op. Sit, p299 -3

نظر روسو لحقوق الدولة، وأسس عقيدته السياسية على "سيادة الشعب La souveraineté du peuple" أي قيام الدولة بقيام الإرادة العامة، وليست الحرية الفردية بالضرورة قائمة كشرط بذاته لقيام الدولة إلا من خلال حرية الشعب، هكذا فلا حرية إلا من خلال الإرادة العامة، التي لا حق إلا بها، ولا يعترف مونتيسكيو بوجود حرية للمواطن إلا من خلال تقسيم السيادة كشرط مسبق.

يرى مونتيسكو أن تقسيم السيادة هو أحسن ضمان لحرية المواطنين، ولا يرى في فصل السلطات إلا مجرد وسيلة لتحديد السيادة، فبالنسبة لمونيسكيو فإن الفكر هو الذي يجب أن يحكم، وهذه الفكرة هي القانون بعينه، وبالتالي فإن القانون هو الذي يحكم وليس إرادة الشعب وتتركز فكرته على إنكار نسب الحكم إلى الإرادة ;على عكس ذلك جاءت فكرة روسو القاضية بتوكيل الحكم إلى الإرادة والتي يقصد منها إرادة الشعب، ويدعي روسو أنه لم يجرؤ إطلاقا على تقسيم السيادة، وأنتقد كل الذين جعلوا السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية كمكونتين للسيادة، وتبنوا فصل السلطات على أنه تقسيم للسيادة، ويدل هذا على إبقاء فكرة وحدة السيادة في نظر جون جاك روسو 1 بينما اتجه مونيسكيو إلى تقسيم السلطة وتحكم إلى فكرة إيقاف السلطة بالسلطة، فيما ركز روسو كل السلطة بيد الشعب 2 ; إنفرد مونتيسكيو بفكرة ضرورة الفصل المطلق بين السلطات بينما اكتفى روسو بمفهوم خاص به حول التقسيم، وركز هذا الأخير على أن يكون فصل السلطات مصحوبا بنوع من التبعية الضيقة للسلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية، وتنتج هذه التبعية بسبب طبيعة حكم السيادة أي السلطة العليا تجاه السلطة التشريعية.

بعد دراستنا لأوجه الاتفاق والاختلاف بين الفيلسوفين نتعرض فيما بعد إلى أراء بعض الفلاسفة ونعرض فيما بعد وجهة نظرنا حول هذه المسألة.

Althuser, chapV, de Montesquieu, la politique et l'histoire

يقول: مونتيسكيو قدم نظريته من خلالها بين الأشكال السياسية المختلفة واصفا

اقتصادهم وديناميكياتهم الخاصة، ومن هنا بنا مونتيسكيو المبادئ النظرية لتوازن السلطات بشكل مميز يضمن إيقاف السلطة للسلطة بنفسها. خلص مونتيسكيو إلى حل مسألة السلطة بشكل توظيفها حتى توقف تعسف نفسها بذاتها"[2]

Robert DERATHE, J.J.ROUSSEAU et la science politique de son temps, P240-1

-Robert DERATHE, JJ . ROUSSEAU et la science politique de son temps, P293 2

Ibid. P300 -2

Althusser, MONTESQUIEIU, la politique et l'histoire, Paris. Presse universitaire de France, 1985, -3 P100

هذا لا يمنع أن بعض الفلاسفة، حكموا على نظرية " مونتيسكيو بأنها خيالية، وعلى رأسهم EISENMAN، الذي يظن بأن أشهر فصل في دستور إنجلترا قد حقق أسطورة وهي أسطورة الفصل بين السلطات، وترتكز أطروحة EISENMAN على التدليل أن نظرية الفصل لا و جود لها لدى مونتيسكيو، ويدلل ذالك بالكتابات التالية :

1- القوة التنفيذية هي جزء من القوة التشريعية ...وذلك بتوفرها على خصوصية المنع ...

2- إن القوة التشريعية " تملك الحق، ويفرض عليها الواجب خاصية فحص بأي شكل تصاغ القوانين التي يوكل إليها تنفيذها، " فالوزراء يجب عليهم أن يرفعوا تقديراتهم حول إدارتهم.

3- إن الكبار من طبقة النبلاء، يفضلون أن يحاكموا من قبل بعضهم البعض، وذلك خوفا من محاكمتهم من قبل الشعب، وذلك كونهم قد يتعرضون إلى الخطر بسبب ضياع امتيازاتهم التي لا يتمتع بها المواطن العادي في الدولة الحرة، لهذا يجب أن يستدعى النبلاء أمام المحاكم العادة للأمة، ولكن أمام هذه النخبة من الهيئة التشريعية المكونة من النبلاء [1]ـ من وجهة نظر Althuser فإن EISENMAN حاول جاهدا أن ينسب إلى مونتيسكيو، عوض الفصل. الإدماج والتداخل للسلطات وبرهن على ذلك من خلال الكتابات التالية :[2]

Althusser, MONTESQUIEIU, la politique et l'histoire, P101 -1

Ibid. P101-2

1- " إن الهيئة التشريعية... مكونة من قسمين , أحدهما يقيد الأخر ... وكلاهما مقيد بالقوة التنفيذية التي هي بذاتها مقيدة بالقوة التشريعية " " إن السلطات الثلاث ... موزعة ومصاغة...

2- " من بين القوى الثلاثة التي سبق الحديث عنها , فإن القوة الخاصة بالتقاضي هي باطلة بذاتها ... "

هكذا لا يتوفر أمامنا إلا سلطتين، سلطة التشريع وسلطة التنفيذ. أي سلطتين وثلاث قوى كما عبر عن ذلك مونتيسكيو بنفسه هذه القوى الثلاث هي : السلطان أو الحاكم، الغرفة العليا والغرفة السفلى، أو بتعبير أخر الملك، نبلاء والشعب 3. هكذا توصل EISENMAN إلى البرهنة من وجهة نظره إلى أن العمل الأصلي مونتيسكيو كان هو في الأصل إدماج وتداخل للقوى الثلاثة، ولكن حصل نوع من الإشكال السياسي حول علاقة القوة، وليس ثمة ما مسألة قضائية حول الشرعية وهذه الدوائر.

بهذه الطريقة تم توضيح مسألة الحكومة المعتدلة، هذا الاعتدال هو في حقيقته لا يكمن في الفصل المطلق للسلطات، الاعتدال ليس إلا نوع احترام الشرعية، فالاعتدال إذن هو أصل التوازن بين السلطات. إي تقسيم السلطات بين القوى وتحديدها أو اعتدالها في متطلبات القوة لكل سلطة تجاه باقي القوى وهكذا يمكننا البرهنة على أن فصل السلطات ليس إلا تقسيم ثقلي لسلطات في ما بين القوى الفاعلة وهي الملك، النبلاء والشعب 1.

ما يمكنه القول حول هذا التقسيم وخلفياته الفكرية هو أن في أصل الأمر، توصل مونتيسكيو إلى نوع من التداخل للقوى وليس كما ادعى في ما بعد بالفصل الحقيقي للسلطات، فتدقيق الاعتداءات الممكنة لكل سلطة على أخرى يمكننا التمييز ما يلي:

2

[26]1- 1EISNEMAN, « L'esprit des lois et la séparation des pouvoirs » et « La pensée constitutionnelle de Montesquieu », Recueil, sérey, Paris, 1993, p154.

التداخل الأول النافي لاعتداء وهو محاولة السلطة التشريعية انتحال سلطات التنفيذية والتداخل الثاني النافي، يخص تحصل السلطة القضائية من قبل السلطة التنفيذية أي الملك.

مونتيسكيو أكد جازما في هذه النقطة بالذات" أن هذه التركيبة في السلطات كافية لدفع السلطنة إلى التعسف."

يمكن الاستنتاج أن النظم الحالية تختلف في الكثير من النقط عن السلطنة، إلا أنهم يستندون إلى مصادر موحدة، وتبقى دساتيرهم ضعيفة بالنظر لخطر التعسف الذي يهددهم.

في حقيقة الأمر، أن الأنظمة الحالية، تحتوي في طياتها وفي مكوناتها السياسية والاجتماعية كل ما يلبي هذا الشرط: فكرة التمثيل للشعب تطورت في أصول قيام السلطنة 3.

يقول Carré de MALBERG" خطأ مونتيسكو هو بالضبط كونه ظن بإمكانه أن يحل مسألة السلطات العمومية بواسطة الفصل الميكانيكي والرياضي، كأن مسائل تنظيم الدولة يمكن أن تحل بواسطة آليات صارمة ودقيقة". هكذا تعرضت نظرية مونتيسكيو إلى النقد الشديد في داخل إنجلترا، علما أن الفصل لم يكن موجودا إلا أن مونتيسكو ومن جاءوا من بعده ادعوا وجود الفصل. على ضوء دراستنا يمكننا أن نلاحظ أن لا وجود للفصل المطلق للسلطات. يبدوا أن فصل السلطات لم يعني إطلاقا استقلالية السلطتين التشريعية والتنفيذية، تؤكد الدراسة على وجود عراك دائم لمحاولة السيطرة للسلطة التنفيذية على السلطة التشريعية.أعطى مونتيسكيو لفصل السلطات نظاما جد متوازنا. تعتبر التجربة الأمريكية مثالا لما يعرف بالفصل المطلق للسلطات. وقد فشل هذا النظام في أمريكا، بينما في فرنسا قامت الكثير من التجارب السياسية. وخاصة منها تجربة 1848 وكلها برهنت على المضايقة الناتجة عن الفصل المطلق للسلطات، وكانت تجربة سنة 1848 أكثر هذه التجارب برهنة، على أن الفصل المطلق هو مصدر للفوضى العارمة 1.

---

[27]2- Ibid. op Sit.

Althusser, Montesquieu, La politique et l'histoire, p105 -3

رغم التعسف والانقلابات العسكرية، يجب بالفعل الحرص على أن لا تكون السلطات مجمعة في أيدي واحدة ولكن يجب الحفاظ على نوع من التقسيم والفصل مع مراعاة ضرورة منع الاعتداء والاختلاس لكل سلطة تجاه باقي السلطات. يجب أن يتوفر نوع من التقارب والاتصالات والتبعية فيما بينهم إلى درجة أن لا تطغى سلطة على الأخرى، إن هذا التوازن يجب الحفاظ عليه داخل الدولة مع مراعاة الاتصالات والاتفاقات بين مختلف السلطات والمراقبة المتبادلة رغم حرصه على الفصل، إلا أنه ناد بالتعاون بين السلطات لأجل أن توقف كل سلطة الأخرى عند الضرورة ومن هذا المنطلق، فإن هذه النظرية تعرضت للنقد من طرف "Carré de MALBERG في كتابه Contribution à la théorie de l'Etat حيث ادعى أن مونتيسكيو أقر بضرورة نوع من التعاون بين السلطات، إلا أنه في الأخير يصل إلى النتيجة المعاكسة ويضع مبدأ الفصل المطلق للسلطات كميزة خاصة لنظريته، كما برهن فيما سبق على عدم وجود الفصل المطلق، فأن

.Ibid. P105

التجربة الأمريكية التي قامت عليه أدت إلى عزل السلطات، كل سلطة في حدا، وأدى هذا الفصل في الأخير إلى تداخل جميع السلطات في بعضها البعض. توصل Mounier إلى الخلاصة أنه " لآجل أن لا تقسم السلطات يجب أن لا تكون محل فصل كامل."[1]

نلاحظ أن عيوب جميع الجمهوريات القديمة تمحورت حول خلط السلطات الثلاث أو حول تقسيم السلطات لان الفصل الكامل للسلطات هو أيضا مضر وخطر كخطر خلط جميع هذه السلطات. هكذا نتوصل إلى الاستنتاج أنه لا يجب أن يقوم الفصل على شكل فصل قاطع كما دعي له مونتيسكيو، بل يجب أن يقوم على التعاون والاتحاد والتبعية كما أراد لها " روسو " لان سلطتين ولغرض الحكم الجيد لا يجب أن تصبح في عزلة تامة كل واحدة عن الأخرى, بل يجب أن تقوم هناك حراسة ومراقبة فيما بين السلطتين وتمنح السلطة التنفيذية حق المشاركة في تدوين القانون ثم تنفيذه.

---

[28]1- saint GIRON, Essai sur la séparation des pouvoirs, p142

الفصـل الثـالث:

تقييـم نظـرية فصـل السلطـات وتطبيقـاتها

المبحـث الأول:

تقييـم نظـرية فصـل السلطـات

1- مزايا مبدأ الفصل بين السلطات.
2- الانتقادات الموجهة إلى مبدأ الفصل بين السلطات.
3- المفهوم الصحيح لمبدأ فصل السلطات.

المبحث الثاني:

مبدأ فصل السلطات وآفاقه التطبيقية

1- التجربة الأمريكية
2- التجربة الفرنسية: الوضعية الحالية للنظام القائم في فرنسا (نظام الجمهورية الخامسة).
3- الفصل بين السلطات في الفكر العربي المعاصر.

المبحث الأول:

تقييم نظرية فصل السلطات

1- مزايا مبدأ الفصل بين السلطات

- صيانة الحرية ومنع الاستبداد
- المساهمة في تحقيق الدولة القانونية

2-الانتقادات الموجهة إلى مبدأ الفصل بين السلطات

3- مفهوم مونتيسكيو لمبدأ فصل السلطات

المبحث الثاني:

مبدأ فصل السلطات وآفاته التطبيقية

1- التجربة الأمريكية

2- التجربة الفرنسية: الوضعية الحالية للنظام القائم في فرنسا (نظام الجمهورية الخامسة).

3- الفصل بين السلطات في الفكر العربي المعاصر

3-1 التجربة الجزائرية من خلال دساتيريها

_ التجربة الأمريكية

أ- طبيعة النظام السياسي في الدستور الأمريكي :

إنفرد الدستور الأمريكي الصادر سنة 1787 بعد استقلال الولايات المتحدة عن إنجلترا، بنظام فريد وجديد، يختلف في الأسس التي قام عليها كل من النظام البرلماني ونظام حكومة الجمعية النيابية. إذ جعل الدستور الأمريكي رئيس الجمهورية يأتي إلى السلطة عن طريق الانتخاب العام غير المباشر لمدة أربعة أعوام قابلة للتجديد، وليس بواسطة الهيئة النيابية، لكي يتساوى مع الكونجرس في انتخابهما من الشعب. كما أسند الدستور إلى رئيس الجمهورية رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة في نفس الوقت، حتى يتسنى له أن يضع السياسة العامة للبلاد

وفقا للمصلحة العامة. وذلك في مقابل السلطات التي تتمتع بها السلطة التشريعية المتمثلة في الكونجرس الأمريكي من جهة، والسلطة القضائية وعلى رأسها المحكمة العليا الاتحادية من جهة أخرى.[1]

بذلك أنشأ الدستور السلطات الثلاثة وجعلها مستقلة استقلالا كاملا في ممارسة وظائفها وفصل كل سلطة منها فصلا تاما عن بقية السلطات.

من ناحية تستقل السلطة التشريعية بمجلسيها الشيوخ والنواب في ممارسة اختصاصاتها الدستورية المتمثلة في سن القوانين واقتراعها دون أي تدخل من جانب السلطة التنفيذية في ذلك ، ودون أن يكون للكونجرس الحق في تفويض سلطة التشريع كما يجري العمل بذلك في النظام البرلماني, وليس لرئيس الجمهورية حق دعوة البرلمان للانعقاد أو حله.

كما اشترط الدستور الأمريكي موافقة مجلس الشيوخ على تعيين قضاة المحكمة العليا وكبار موظفي الدولة, وأيضا يشترط موافقة الكونجرس على المعاهدات الدولية بأغلبية الثلثين لنفادها [2].

تستقل السلطة التشريعية كذلك من الناحية العضوية، إذ لا يجوز الجمع بين عضوية الكونجرس والمناصب السياسية، وليس لأعضاء الحكومة أن يشهدوا جلسات البرلمان إلا كزائرين عاديين من ناحية ثانية، تستقل السلطة التنفيذية برئاسة رئيس الجمهورية في مباشرة وظيفتها منذ مرحلة انتخاب رئيس الجمهورية ونائبها عن طريق الشعب، ثم في قيام الرئيس باختيار وزرائه ومساعديه باستقلال تام وتستقل السلطة التنفيذية عن الكونجرس في عدم خضوع الوزراء للمساءلة السياسية أمامه، وعدم جواز توجيه أسئلة أو استجوابات لهم من جانب أعضاء البرلمان كما يتمتع رئيس الجمهورية بمنصب القائد الأعلى للقوات المسلحة الأمريكية [1]

أخيرا، تتمتع السلطة القضائية بالاستقلال الكامل عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، سواء من حيث تولي المناصب القضائية لأنها تتم عن طريق الانتخاب المباشر من الشعب، أو من ناحية مباشرة القضاة لوظيفتهم.

---

[29] 1- عبد الغنى بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ،ص.264

2- المصدر نفسه ،ص 265

اشترط الدستور عدم تعديل نظام المحكمة العليا الاتحادية إلا وفقا للإجراءات الخاصة بتعديل الدستور نفسه، كما تتولى المحكمة العليا مراقبة دستورية للقوانين. هكذا أقام الدستور الأمريكي نظاما خاصا على أساس استقلال كل سلطة من السلطات الثلاث، وفصلها فصلا تاما من بقية السلطات لمنع استبداد أي سلطة وطغيانها على السلطات الأخرى.2

ب- كيفية تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الأمريكي :

إذ كان الدستور الأمريكي قد أكد استقلال السلطات العامة عن طريق الفصل بينهما كما رأينا، فإن الفصل المطلق بين هذه السلطات كان مستحيلا.

جاء الدستور ببعض الاستثناءات على مبدأ الفصل بين السلطات من ناحية، وتمخض التطبيق عن عدة استثناءات أخرى أبرزتها ضرورات الحياة العملية من ناحية أخرى سواء بالنسبة للسلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية. فقد منح الدستور رئيس الجمهورية حق الاعتراض ألتوقيفي على التشريعات الذي يطلق عليه حق الفيتو، وإعطاءه الحق في إصدار اللوائح التنفيذية للقوانين، مما خلق

تداخلا واضحا من جانب السلطة التنفيذية في أعمال الكونجرس التشريعية 1 أعطى الدستور للرئيس الحق في توجيه رسالة في البرلمان لتوجيه نظره للعناية بموضوع هام معين، فاستخدم الرؤساء هذه الرسالة كوسيلة للتأثير على الكونجرس وحمله على الموافقة على مشروعات قوانين معينة.

خرج الدستور على مبدأ استقلال السلطة التشريعية أيضا في أمرين هامين هما، جعل نائب رئيس الجمهورية رئيسا لمجلس الشيوخ من ناحية، وأعضاء رئيس الجمهورية حق دعوة البرلمان للانعقاد غير العادي عندما تستدعى ذلك ظروف استثنائية من ناحية أخرى، في مقابل ذلك أعطى الدستور الكونجرس بعض الاختصاصات التي تمثل تدخلا في وظيفة السلطة التنفيذية استثناءا على مبدأ الفصل بين السلطات. إذ قرر حق مجلس الشيوخ في الاشتراك في تعيين كبار

---

[30] 1- عبد الغنى بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، ص 265
2- المصدر نفسه ،ص 266

موظفي الدولة وحق المجلس في الاشتراك مع رئيس الجمهورية في بعض الجوانب العلاقات الخارجية، كاشتراط موافقة المجلس على المعاهدات الدولية وعلى تعيين السفراء في الدول الأجنبية 2.

أعطى الدستور مجلس النواب الحق في توجيه الاهتمام الجنائي لأعضاء السلطة التنفيذية من رئيس الدولة إلى الوزراء، على أن يتولى مجلس الشيوخ محاكمتهم. تلك هي الاستثناءات التي قررها الدستور الأمريكي للتخفيف من حدة مبدأ الفصل بين السلطات. ولا يجاد نوع من الاتصال والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

أما الاستثناءات التي خلفتها الضرورات العملية فيمثل أهمها في أن ظهور الأحزاب السياسية في البلاد و انتماء رئيس الجمهورية على الحزب الحاصل على الأغلبية البرلمانية في معظم الأحوال قد أدى إلى إعطائه نفوذا كبيرا داخل الكونجرس نتيجة لتوثيق الصلة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

من ناحية أخرى، كان لتقليد تكوين اللجان البرلمانية أثر كبير في تقوية الصلة بين أعضاء الكونجرس والوزراء الذين يحضرون اجتماعات هذه اللجان لمناقشة السياسة العامة حسب اختصاص كل منها 1.

من ناحية ثالثة, فإنه إذا كان الكونجرس الأمريكي هو الذي يتولى إقرار الاعتمادات الخاصة بالميزانية والاتفاق العامٍ، فإن العمل قد جرى في السنوات الأخيرة على قيام سكرتير الشؤون المالية أو وزير المالية. بإرسال تقرير سنوي يوضح فيه الواردات والمصروفات و البنود المالية المختلفة للميزانية، لكي يهتدي بها البرلمان في اعدده لها.

أخيرا، درج الكونجرس الأمريكي على إنشاء لجان قضائية للتحقيق في بعض الاتهامات التي تنسب إلى كبار الموظفين الحكوميين 2.

---

[31] 1- عبد الغنى بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، ص 266 .

2- المصدر و المكان نفسه .

يتضح لنا من كل ذلك: أن تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في الحياة السياسية العملية للنظام الأمريكي قد تخلى عن صورة الفصل المطلق أو التام بين السلطات العامة، وأخذ صورة الاتصال والتعاون بين السلطات، وإن لم يصل بالطبع إلى درجة التعاون الموجودة في النظام البرلماني، يستوضح لنا من خلال دراستنا لهذا النظام في البحث التالي.

مدى نجاح النظام الرئاسي :

مما لاشك فيه أن النظام الرئاسي كنظام نيابي ديمقراطي قد نجح نجاحا كبيرا في موطنه الأصلي الذي نشأ و ترعرع فيه وهو الولايات المتحدة. إذا كانت قريحة واضعي الدستور الاتحادي للولايات المتحدة قد تفتقت عن هذا النظام الجديد, الذي قام على أساس الفصل بين السلطات يقصد تحقيق التوازن والمساواة بينهما، حتى لا تستبد إحداها بالسلطة وتطغى على بقية السلطات فإن تطبيق العملي لهذا النظام قد انتهى به إلى صورة مختلفة عن الصورة التي رسمها الدستور، إذ تحول الفصل بين السلطات إلى صلات وثيقة وتعاون كبير فيها بينها. رغم هذا التطور فقد حقق هذا النظام الاستقرار السياسي للولايات المتحدة على

1- عبد الغني بسيوني عبد الله،النظم السياسية و القانون الدستوري،ص 267

2- المصدر و المكان نفسه

أساس ديمقراطي سليم, مما دفع بهذا البلد إلى الأمام في طريق الرقي والتقدم حتى صارت إحدى الدولتين العظيمتين في عالمنا المعاصر 1.

يرجع نجاح النظام الرئاسي طوال قرنين من الزمان في الولايات المتحدة في الحقيقة إلى عوامل وأسباب معينة خاصة بهذا وأسباب معينة خاصة بهذا البلد إلى حد كبير.

كان لنشأة الأحزاب السياسية وتطورها إلى حزبين كبيرين منظمين يتنافسان على رئاسة الجمهورية, هما الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري، أثر كبير في إضفاء تلك الهالة الضخمة من السلطة والنفوذ التي تحيط برئيس الجمهورية, مما أدى إلى رجحان سلطته على سلطة الكونجرس في معظم الفترات التي مضت من تاريخ الولايات المتحدة. هذا بينما كانت ترجح كفة الكونجرس ويتعاظم نفوذه في بعض الفترات التاريخية الأخرى, مما دعا جانبا من الفقه إلى القول بأن النظام السياسي للولايات المتحدة، يتأرجح في التطبيق العملي بين النظام الرئاسي ونظام الحكومة الجمعية النيابية.2

أحتفظ هذا النظام بطبيعة الديمقراطية ولم يتحول قط في يوم من الأيام إلى نظام دكتاتوري. رغم ما يتمتع بيه رئيس الجمهورية من سلطات واسعة. يعود ذلك إلى يقظة الشعب الأمريكي، وتمتعه بدرجة عالية من الوعي السياسي من ناحية، واحترام الرؤساء للرأي العام وحرصهم على الاحتفاظ بثقة الشعب الذي أنتخبهم من ناحية أخرى.

كان لنجاح النظام الأمريكي صدى كبير في دول العالم المختلفة, مما أدى بالكثير منها إلى الأخذ بالنظام الرئاسي مثل فرنسا في بعض دساتيرها، ومعظم دول أمريكا الجنوبية، وبعض دول العالم الثالث.

1- المصدر السابق،ص 268
2- المصدر نفسه، ص نفسها

يبدو أن تطبيق النظام الرئاسي في هذه الدول لم يحقق النجاح الذي أحرزه في بلد الأصلي تحول إلى نظام دكتاتوري في معظم هذه الدول 1.

2-التجربة الفرنسية: الوضعية الحالية للنظام القائم في فرنسا

(نظام الجمهورية الخامسة)

إن الجمهورية الخامسة هي نظام برلماني قائم على التعاون بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية من خلال نظام فاصل للسلطات. يتميز هذا النظام عن النظام الرئاسي المعمول به في الولايات المتحدة والبرازيل، بحيث وضعت السلطة التنفيذية والتشريعية في حالة فصل قاطع مع توفر وسائل الضغط لكل سلطة على الأخرى فيما بينها.إن المجلس الوطني في النظام الفرنسي له سلطة الإطاحة بالحكومة وكمثال على ذلك حكومة Pompidou بونبيدو سنة 1962 حيث صوتت بالأغلبية على لائحة حجب الثقة. ويمتلك رئيس الجمهورية صلاحية حل المجلس الوطني. تنفرد الجمهورية الخامسة بميزة الاختلاف على الأنظمة البرلمانية في كل من انجلترا وألمانيا بكونها تعمل في حالة توفر الأغلبية البرلمانية والرئاسية (أغلبية داخل المجلس الوطني والأغلبية الرئاسية) بصفة ثنائية . يتحمل الوزير الأول المسئولية أمام البرلمان، بينما ينفرد الرئيس بحق إقالته (وكمثال على ذلك إقالة DEBRE، J.CHABAN، P.MAURAY، E.GRESSON، J.RAFFARIN) ويتمتع الرئيس من خلال الاقتراع العام بثقل سياسي كبير علاوة على أن الدستور خول للرئيس سلطات خاصة إضافية عن سلطاته داخل الجمهورية الرابعة حيث لم يكن دوره إلا بشكل شرفي 2.

من خلال إصلاحات دستورية بعد 4 أكتوبر 1958 أصبح للرئيس حق تعيين وإقالة الوزير الأول على أن يقدم هذا الأخير استقالة حكومته (المادة 8) كما يحق للرئيس استفسار الشعب بإجراء استفتاء باقتراح من الحكومة. كما يحق له حل البرلمان، وفي الحالات الاستثنائية يخول إلى نفسه سلطات خاصة مشابهة لنظام السلطة الاستثنائية المؤقتة مع الاحتفاظ بتوفر الشروط المنصوص عليها قانونا 1.

1- http/: Fr:Wikipedia,org
2- Le droit constitutionnel de la V° République/Michel LASCOMBE-Paris:L'harmattan,2006

يمتلك رئيس الجمهورية حق القرار الخاص مع إبقاء الحكومة مسئولة أمام البرلمان ومعرضة للإطاحة. بعد الإصلاحات الدستورية لسنة 2000 أصبح الرئيس منتخب لخمس (5) سنوات بواسطة الاقتراع المباشر ويمكنه تعيين الوزير الأول والوزراء أمام المجلس الوطني. إن الحكومة التي يشكلها هي المسئولة على تطبيق السياسة الداخلية لفرنسا، و في حالة توفر الأغلبية الرئاسية يمتلك الرئيس حق توجه الحكومة.في حالة تعايش الحتمي (COHABITATION)حيث هناك أغلبية البرلمان ذات صيغة سياسية مخالفة للرئيس فإن الحكومة المشكلة تحصل على دور تنفيذ السياسة العامة للبلاد و ينحصر دور الرئاسة في صلاحيات السياسية الخارجية للبلاد.

يتكون البرلمان من غرفة المجلس الوطني التي تحوز على 577 مقعد نائب منتخب لخمس سنوات بواسطة الاقتراع المباشر وغرفة السينا التي تحوز على 331 مقعد سيناتور منتخبين لمدة 6 سنوات بواسطة الاقتراع غير المباشر (نواب مستشارين عامين مستشارين جمهوريين و رؤساء بلديات)، ويتجدد السينا بدرجة النصف كل ثلاث سنوات.

1- عبد الغني بسيوني عبد الله،النظم السياسية و القانون الدستوري،ص 269

الخاتمـــة:

إن نظرية فصل السلطات لدى مونتيسكيو لا يمكن أن تكون مقبولة فكريـا و عمليا. إن العقل الواقعي لا يمكنه أن يتقبل فكرة وجود مجموعـة سـلطات متسـاوية داخل الدولة كما أنه لا يمكن قبول أن تتسلط سلطة علـى سـلطة فتصـبح فـي هـذه الحالة نظرية الفصل متناقضة. إنه مـن حسـن صـيرورة أمـور الدولـة، لا يجـب أن تكون الوظائف العمومية منفصلة انفصالا مطلقا, بـل علـى العكـس مـن ذلـك يتحتـم عليها التعاون لأجل التـوجه نحـو نفـس الأهـداف. كحوصـلة عامـة يمكننـا اسـتنتاج الأفكار القطبية التالية :

_ إن تحصيل الحرية هو الغاية المرجوة لكل مجتمع، توفر الحظ للمواطنين لأجل المشاركة في الحكومة هو أمر ضروري. إن الحقوق السياسية يجب حمايتهـا و توفيرها للأشخاص القادرين علي ممارستها لتحصيل الحاصل العام .

_ إن السـلطة فـي حالـة ممارسـتها لغايـة غيـر حمايـة الفـرد, تضـيع مـبرر وجودهـا, وتتحـول إلـى سـلطة اسـتبدادية. إن عـدم قـدرة حكومـة مـا علـي احـترام الحقـوق الفرديـة تـؤدي بـالمجتمع إلـي تـدمير ذاتـه بـذاته و سـقوطه فـي الفوضـى العارمة.

_ إن التميز بين السلطة التشريعية و السـلطة التنفيذيـة يعتـبر أمـرا ضـروريا .إن الاستقلالية لكـل منهمـا مـع الإبقـاء علـي ضـرورة التوافـق لأجـل التعـاون هـو ضروري أيضا و من خلاله يمكن القول بتوفير نوع من التأثر و التأثير فيما بينهما و هذا هو خلاصة مبدأ فصل السلطات.

من جهة أخرى، كما ادعي beneyto بنيتو مؤرخ العقائد السياسية، إن الدولة علبها أن تتكون بشكل ضامن للحقوق الفردية من خلال ميكانيزمات تضمن التداخلات و تدخل السلطة. إن النظام السياسي الناتج عن هذه المبادئ يحمل في طياته الضوابط القضائية و القانونية النابعة من فكرة فصل للسلطات، فكرة الحكومة التمثيلية، فكرة المساواة أمام القانون ، الأخذ بالرأي العام و بتوفير ضوابط المراقبة و الطعن التي يمكنها حق المراقبة الدستورية للقانون الذي تسنه السلطة.

إننا نوافق إلى مدى بعيد نظرية DEBRE دوبري القائلة بأنه لا يوجد فصل للسلطات لأن المسؤولية عن الحياة الاجتماعية لا يمكنها التقسيم.إن الدساتير التي حاولت تقسيم السلطة إلي قطع أدت بمجتمعاتها إلي الفوضى.إن هذا الحكم على نظرية فصل السلطات يمكن القول عنه بأنه قاس جدا. إلا أنه توفرت الأدلة على أن مبدأ فصل السلطات كما جاء في الدستور ، وفي دستور الولايات المتحدة غير فاعل,و قد سارعت المجتمعات التي تبنته إلي توقيف العمل الفرنسي 1791به حماية لأنظمتها السياسية التي تناقضت من داخلها و ضيعت الغاية النبيلة المرجوة من فصل السلطات.

إن الدراسة التي قمنا بها وفرت لنا القناعة أن مبدأ فصل السلطات لا يمكنه أن يكون إلا من خلال تطبيقيه اللين. علي عكس من ذلك أن الصلابة الناتجة عن المبادئ الأصلية لنظرية فصل السلطات لا يمكنها أن تخدم المجتمع إلا إذا أدخلت عليها جملة من الاستثناءات و التطابقات و ذلك عملا بالتجربة الميدانية و الفطنة السياسية العملية.

إن تطبيق الدساتير التي كتب لها نوعا من الدوام و طول الأمد أكد أنه مهما كان الفرق و الفصل و التميز بين السلطة التشريعية و السلطة التنفيذية لا يمكنه أن يمنع حصول الاتفاق و التوافق في جملة من القضايا فيما بينهما إلي درجة تبدو للبعض أنها حصالة الإلتساق بين هاتين السلطتين. لكنها سرعان ما تعود الأمور إلي نصابها و تتميز كل سلطة بذاتها.وحصل أن هذا التعاون فيما بين السلطات المبنية مبدئيا على جوهر الفصل و التميز ، أدى إلى إنقاص المجتمع من التدمير و الفوضى. تاريخ القانون الدستوري و القانون العام مليء بالأمثلة علي فرص التعاون و التوافق بين السلطة التنفيذية و السلطة التشريعية عند الضرورة. بهذا يكون الفصل المطلق ضربا من الخيال المطلق.

هكذا نتوصل إلي ضرورة الاستقلالية فيما بين السلطات كشرط أساسي لتحصيل الحرية و إقامة نظام حر مبني علي نوع من الفصل بين السلطات و الوظائف العمومية.إن الدولة بمكوناتها ووظائفها تعمل على شكل كائن ميكانيكي لا يمكنه عزل قطعة عن قطعة أخرى لضمان حركية .لا يحصل هده الحركية إلا بعمل كل قطعة مميزة بذاتها و متعاونة مع باقي القطع في آن واحد.

إن ضرورة تعاون السلطات كشرط ميكانيزمي لحركة الدولة لا يجب أن يؤخذ علي أنه رفض مطلق لفكرة فصل السلطات،حيث اتفق جلة المفكرين و الفلاسفة الذين اهتموا بهذه القضية على أن فصل السلطات هو نوع من الضمان الاجتماعي للنظام العام للدولة.

—

قائمة المصادر و المراجع

1- المصادر الأجنبية:

1- Montesquieu, Esprit des lois, paris, ed Garnier, 1869.
2- Marcel de la BIGNE de villeneuve. La fin du principe de la séparation des pouvoirs, des pouvoirs, librairie de Recueil Sierey. Paris 1934.
3- George BURDEAU, le libéralisme, ed du Seuil 1979.
4- Carrée de MALBERG, contribution à la théorie générale de l'etat T II, 1920.
5- WILSON, le gouvernement congresionnel, Paris, Girard, 1900.
6- Rousseau, du contrat social, ed établie par Pierre Burgelin, ed Garnnier Flammarion Paris, 1966.
7- Althuser, Montesquieu, la politique et l'histoire, Paris, Presse universitaire de France, 1985.
8- ETSNEMAN, «L'esprit des lois et la séparation des pouvoirs » et « la pensée constitutionnelle de Montesquieu », recueil, Sérey, Paris 1993.

9- Saint Giron, essai sur la séparation des pouvoirs dans le droit public Français, Paris, L.Larose, librairie éditeur, 1881.
10- France FARAGO, des grandes cours de la pensée politique, ARMAND Colin, Paris, 1998.
11- Montesquieu, de l'esprit des bois, tome 1, ouvrage présenté par Djillali LIABES, entreprise nationale des arts graphiques (ENAG), Algérie, 1990.

1- المصادر باللغة العربية:

1- محمد عبد الرحمن مرحبا، من الفلسفة اليونانية الى الفلسفة الإسلامية، منشورات عويدات، بيروت – ط 3، 1983
2 – الفارابي، أراء اهل المدينة الفاضلة، دار مكتبة الهلال بيروت، ط 1 – 1996
3- الفارابي، السياسة المدنية الملقب بمبادئ الموجودات دار مكتبة الهلال، بيروت ط 1 1994
4 – ابراهيم مصطفى ابراهيم، الفلسفة الحديثة، دار الوفاء لدنيا الطباعة، اسكندرية- مصر، ط 1 2001
5- التركي فتحي، افلاطون و والديا لكتيبة، دار التونسية للنشر، تونس 1985
6 – عبد القادر بوعرفة، مقدمات في السياسة المدنية، رياض العلوم للنشر و التوزيع الجزائر، 2005
7- عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية و القانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1977
8- محمد توفيق الضوي، الفلسفة الحديثة في القرن السابع و الثامن عشر، دار الكتب الجامعية، شيبين كوم 1998

9- ارسطو، فس السياسة، تعريب أ. برياراه البولسي، اللجنة البنانية لترجمة الروائع، بيروت، ط 1980، 3
10- ثروت بدوي، أصول الفكر السياسي و النظريات السياسية الكبرى، دار النهضة العربية 1970
11- عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفة بين الحكومة و البرلمان، دار الخلدونية الجزائر 2007
12- أفلاطون، الجمهورية، ترجمة فؤاد زكريا، موفم للنشر، الجزائر 1990
13- روسو، نبيه صقر، منشورات عويدات، بيروت-باريس 1988
14- محمد رفعت عبد الوهاب و/ حسين عثمان محمد،النظم السياسية، ديوان المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، طبعة 2001 ، ص 168 - 188.
15- موريس كراستون، أعلام الفكر السياسي، دار النهار، ج 1 ،ط 3 1970.
16- برتراند راسل، تاريخ الفلسفة الغربية، روتليدج- لندن 2004

3- المراجع باللغة العربية:

1- يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية، لجنة التأليف و الترجمة و النشر، القاهرة، ط 5. 1970
2- ليوشتراوس، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية، ترجمة محمود سيد أحمد، الجبلاية بالأوبرا- الجزيرة-القاهرة، ج 1 ، 2005
3- ليوشتراوس، جوزيف كروبسي، تاريخ الفلسفة السياسية، ترجمة محمود سيد أحمد، الجبلاية بالاوبرا- الجزيرة-القاهرة ج 2، 2005
4- جون جاك شوفا ليه، تاريخ الفكر السياسي، ترجمة محمد عرب صاصبلا، المؤسسة الجامعية لدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، ط 1، 1998.
5- زروخي إسماعيل، دراسات في الفلسفة السياسية، دار الفجر، القاهرة، مصر، ط 1، 2000
6- جون لوك، ترجمة ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، 1959.

4- رسائل الجامعية:

-1 Robert CRUBEZY, de la séparation des pouvoirs thèse de doctorat, faculté de Montpellier, 1938.

-2 Paul de MELLIS, le principe de la séparation des pouvoirs d'après l'Abbé de Mably , thèse universitaire de Toulouse.

-3 Alexandre, le BOURGEOIS, de la séparation des pouvoirs, thèse pour le doctorat, Paris, 1884

-4 Robert DERATHE, J.J Rousseau et la science politique de son temps, thèse pour le doctorat es lettres, presse universitaire de France, Paris 1950.

5- المجالات:

1- Annales de philosophie politique (5), Rousseau et la philosophie politique, presse universitaire de France, Paris, 1965.

2- Cahier de philosophie politique et juridique, la pensée politique de Montesquieu, suivi de CONDORCET, observation sur le vingt neuvième livre de l'esprit des lois,N°7, centre de publication de l'université de Caen,1985.

3- بوكرا إدريس، (المراجعة الدستورية بين الثبات و التغيير)، مجلة إدارة،عدد،1998

6- المعاجم و الموسوعات:

- صليبا جميل ، المعجم الفلسفي ، الشركة العالمية للكتاب ، 1994 ، ج 2

André JACOB, Les notions philosophique, presse universitaire de France, Tome 2

7- الانترانت:

1- Le droit constitutionnel de la V° République Michel las combe 2006 http://www.editions

فهرس الموضوعات

الموضوع
كلمة شكر
الإهداء
المقدمة
الفصل الأول:السلطة في الفكر السياسي القديم و الحديث.....
المبحث الأول:جينيالوجيا أواصل مفهوم السلطة.....
1-مفهوم السلطة.....01.....
2 مفهوم الفصل..... ....04.....
المبحث الثاني:السلطة بين الجمع و الفصل.....07

I-وحدة السلطات و تجمعها.....07
-أفلاطون.....08
-القديس أوغسطين.....12
-الفارابي.....13
ميكيافيلي.....20
II-فصل السلطات و التميز بين وظائفها.....22
-أرسطو.....23
هوبز.....25
جون لوك.....27
-مونتيسكيو.....32
-جون جاك روسو.....33
-الفصل الثاني:نظرية فصل السلطات بين مونتيسكيو وجون جاك روسو.....
-المبحث الأول:نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو.....
1- المرجعيات الفكرية لنظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو.....35
2- بنيـــــــة نظريـــــــة فصـــــــل الســـــــلطات عنـــــــد مونتيسكيو.....37
3- نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو.....39
4-اسس قيام نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو.....41

5- تفسير نظرية فصل السلطات عند مونتيسكيو.....43
1-5التجربة الأمريكية من خلال الفصل التام للسلطات.....45
المبحث الثاني: نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو.....
1-توظيف روسو لنظرية فصل السلطات.....49
2-أسس نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو.....51
1-2نظرية الشرعية.....
.....52
2-2نظرية الحكومة.....
.....54
3-مبادئ نظرية فصل السلطات عند جون جاك روسو..... 54
-3الفوارق بين السلطة الشرعية و السلطة التنفيذية..... 55
2-3تبعية السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية..... 56
3-3انتحال usurpation الشرعية من قبل الحكومة..... 58
المبحث الثالث: الاختلاف و التشابه بين مونتسكيو و جون جاك روسو..... 59
الفصل الثالث:تقييم نظرية فصل السلطات و تطبيقاتها.....
المبحث الأول: تقييم نظرية فصل السلطات.....
1-مزايا مبدأ الفصل بين السلطات.....66
- صيانة الحرية و منع الاستبداد
- المساهمة في تحقيق الدولة القانونية

2-الانتقادات الموجهة إلى مبدأ ليفصل بين السلطات.....67
3-المفهوم الصحيح لمبدأ فصل السلطات.....68
المبحث الثاني: مبدأ فصل السلطات و أفاقه التطبيقية.....

1-التجربة الأمريكية.....71
2-التجربة الفرنسية:الوضعية الحالية للنظام القائم في فرنسا(نظام الجمهورية الخامسة).....76
خاتمة.....78
قائمة المصادر و المراجع.....81

Résumé :

La formulation de sa finalité est, pour l'état, l'expression d'une certaine idée philosophique, à la limite du politique, qu'il se fait de lui-même. Cette finalité présente donc un caractère de permanence, sous peine de créer un désordre profond en son sein.

Le critère de la démocratie n'est pas seulement la voix donnée à la majorité, mais le fait que les pouvoirs d'un gouvernement sont limités, limités par la liberté. Le premier endroit ou vous devez aller défendre cette liberté, est l'endroit ou elle est attaquée.

La déclaration des droits de l'homme de 1789, témoigne de l'importance du principe de séparation des pouvoirs dans tout projet de constitution : « toute société dans laquelle, la séparation des pouvoirs n'est pas déterminée n'a pas de constitution ». En effet, si la constitution est le fondement de la limitation de la puissance politique, la séparation des pouvoirs en est le moyen.

Pour étudier cette théorie, il faudra lui donner une définition, cela nous permettra ainsi de cerner l'idée exacte de la séparation des pouvoirs, en reprenant les grandes idées de MONTESQUIEU et de J.J.ROUSSEAU.

La séparation des pouvoirs peut donc se définir comme étant : « la distinction des deux organes, chargés d'exercer les fonctions législatives et exécutives, organes indépendants l'un de l'autre agissant en toute liberté dans leurs sphères propres, unis dans leur actions pour produire l'harmonie, et possédant l'un sur l'autre des moyens l'influence, qui leur permettent de se défendre contre tout empiétement, et dans l'hypothèse de conflit prolongé de dernier mot à la nation qu'il représente ».

La séparation des pouvoirs est donc une question de partage et de distinction entre organes chargés de la transmettre et de l'appliquer.

MONTESQUIEU nous a donné la meilleure explication de la séparation des pouvoirs. Il a lu LOCKE et étudié sur place la constitution anglaise. Quant à ROUSSEAU, il a aussi étudié la question. Il a commencé par critiquer la théorie de la séparation des pouvoirs, mais il a fini par l'adopter.

MONTESQUIEU en a expose la raison d'être, quand il dit que tout homme, qui exerce le pouvoir est porté à en abuser : il va jusqu'à ce qu'il trouve des limites…pour qu'on ne puisse abuser du pouvoir, il faut par la disposition des choses que le pouvoir arrête le pouvoir. Ainsi, conçue la séparation des pouvoirs, n'est donc qu'un moyen de limiter la souveraineté. Or ce n'est pas le but que se proposait d'atteindre ROUSSEAU, qui venait d'exposer à son tour une séparation stricte entre le pouvoir législatif et le pouvoir exécutif, si c'est en vertu de tous autres principes, d'après lui, cette séparation a essentiellement pour objet de tenir le pouvoir législatif ou la volonté générale à l'abri de la corruption pour éviter le despotisme.

Chez ROUSSEAU, la séparation des pouvoirs n'a donc pas pour but d'assurer leur équilibre ou leur mutuelle limitation. La séparation chez lui, n'a donc pas le même sens, ni la même portée que chez MONTESQUIEU. Elle doit s'accompagner d'une subordination stricte et constante de l'exécutif au législatif.

L’apprentissage de la liberté politique est à mon sens, un devoir universel : « aidez les hommes à en prendre goût, et vous en faites un monde heureux ». C’est pour ces raisons et tant d’autres, que mon sujet de recherche n’a pas encore épuisé toutes ses ressources.